

**علامات ضبط المصحف الشريف  
عرض وتوجيه**

**معدّد وكتّور  
مصطفى مصطفى أحمد الحلوس**

المدرس بقسم القراءات  
بكلية القرآن الكريم بطنطا  
(١٤٤٣هـ = ٢٠٢٢م)





عَلَامَاتُ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ

عَرَضٌ وَتَوْجِيهٌ

مُصْطَفَى مُصْطَفَى أَحْمَدُ الْحَلُّوسُ .

قِسْمُ الْقِرَاءَاتِ وَعُلُومِهَا - كَلْبَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِطَنْطَا - جَامِعَةُ الْأَزْهَرِ - مِصْرُ .

البريد الإلكتروني: [Mostafaelhallos1281.el@Azhar.edu.eg](mailto:Mostafaelhallos1281.el@Azhar.edu.eg)

(مُلَخَّصُ الْبَحْثِ):

يَتَنَاوَلُ هَذَا الْبَحْثُ جَانِبًا عِلْمِيًّا دَقِيقًا، هُوَ: تَوْجِيهٌ عَلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ الَّتِي اسْتُحْدِثَتْ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْحَرَكَةِ، وَالتَّنْوِينِ، وَالسُّكُونِ، وَالشَّدَّةِ، وَالْمَدَّةِ ... حَيْثُ قُمْتُ بِجَمْعِ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ؛ لِيَكُونَ الْقَارِئُ عَلَى عِلْمٍ بِهَا، وَبِدَقَّةِ الْعُلَمَاءِ فِي اخْتِيَارِهَا، وَبِرَاعِيَّتِهِمْ فِي تَوْجِيهِهَا، وَذِكْرِ عِلَلِهَا، كَمَا تَنَاوَلَ الْبَحْثُ نَشَأَةَ عَلَامَاتِ الضَّبْطِ، وَتَطَوُّرَهَا، مَعَ الْأَخْذِ فِي الْإِعْتِبَارِ أَنَّ عَلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ مِنَ الْمَسَائِلِ التَّوْفِيقِيَّةِ الَّتِي اخْتَرَعَهَا أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيُّ؛ مِنْ أَجْلِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى سَلَامَةِ أَلْسِنَةِ النَّاسِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي اللَّحْنِ، ثُمَّ أَجْرَى عَلَيْهَا الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيَّ تَعْدِيلًا؛ حَيْثُ اسْتَبَدَلَ بِنَقْطِ أَبِي الْأَسْوَدِ الْعَلَامَاتِ الصَّغِيرَةَ الْمُشْتَقَّةَ مِنَ الْحُرُوفِ، كَمَا زَادَ بَعْضُ الْعَلَامَاتِ الْأُخْرَى، كَعَلَامَةِ السُّكُونِ، وَالشَّدَّةِ، وَالْمَدِّ، وَالْهَمْزِ، وَغَيْرِهَا، ثُمَّ اسْتَقَرَّ الْعَمَلُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي جُلِّ الْمَصَاحِفِ عَلَى اخْتِيَارِ الْخَلِيلِ، وَعَلَيْهِ قَامَتْ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ.

وَقَدْ تَكَوَّنَتْ خُطَّةُ هَذَا الْبَحْثِ مِنْ: (مُقَدِّمَةٍ)، وَ(تَمْهِيدٍ)، وَ(مَبْحَثَيْنِ)، وَ(خَاتِمَةٍ)، وَ(كَشَافَاتٍ فَنِيَّةٍ). فَأَمَّا (الْمُقَدِّمَةُ)؛ فَتَنَاوَلَتْ فِيهَا أَهْمِيَّةَ الْبَحْثِ،



وَأَسْبَابَ اخْتِيَارِهِ، وَأَهْدَافَهُ، وَمُشْكِلَتَهُ، وَالذَّرَاسَاتِ السَّابِقَةَ، وَمَنْهَجَ الْبَحْثِ فِيهِ، وَخُطَّتَهُ. وَأَمَّا (التَّمْهِيدُ)؛ فَفِيهِ أَهَمُّ التَّعْرِيفَاتِ. وَأَمَّا (المَبْحَثُ الْأَوَّلُ)، فَفِيهِ: (نَشْأَةُ عَلَامَاتِ الضُّبْطِ، وَتَطَوُّرُهَا)، وَأَمَّا (المَبْحَثُ الثَّانِي)، فَفِيهِ: (تَوْجِيهُ عَلَامَاتِ الضُّبْطِ). وَأَمَّا (الخَاتِمَةُ)؛ فَفِيهَا أَهَمُّ النَّتَائِجِ، وَالتَّوْصِيَّاتِ، وَقَدْ اتَّبَعْتُ الْمَنْهَجَ الوُصْفِيَّ بِأَدَاتِيهِ: الإِسْتِقْرَاءَ، وَالتَّحْلِيلَ، مَعَ اللُّجُوءِ فِي بَعْضِ الْأَخْيَانِ إِلَى الإِخْصَاءِ، وَالتَّقْصِي؛ رَغْبَةً فِي الحُصُولِ عَلَى نَتَائِجٍ دَقِيقَةٍ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ. وَمِنَ (النَّتَائِجِ): اخْتِيَارُ ضَبْطِ الحَلِيلِ أَوْفَقَ مِنْ اخْتِيَارِ ضَبْطِ أَبِي الْأَسْوَدِ؛ لِإِحْتِمَالِ التَّبَاسِ نَقْطِ الإِعْرَابِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو الْأَسْوَدِ بِنَقْطِ الإِعْجَامِ الَّذِي وَضَعَهُ نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ، وَيَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ. وَمِنْهَا أَيْضًا: اهْتِمَامُ العُلَمَاءِ بِتَوْجِيهِ عَلَامَاتِ الضُّبْطِ. وَمِنَ (التَّوْصِيَّاتِ): عَمَلُ دِرَاسَةٍ عِلْمِيَّةٍ يُتَقَصَّى فِيهَا تَوْجِيهَاتُ أَهْلِ العِلْمِ لِقَوَاعِدِ الضُّبْطِ النَّبِيِّ نَشَأَتْ بِسَبَبِ العَلَامَاتِ النَّبِيِّ اخْتِرَعَهَا الحَلِيلُ، كَتَوْجِيهِ تَرْكِيبِ التَّنْوِينِ، وَتَتَابِعِهِ، وَبَيَانِ عِلَّةِ وَضْعِ عِلَامَةِ السُّكُونِ عَلَى الحَرْفِ الْمُظْهَرِ دُونَ المُدْغَمِ، وَالمُخْفَى، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

الكَلِمَاتُ المِفْتَاحِيَّةُ: عَلَامَاتٌ - ضَبْطٌ - المُصْحَفُ - تَوْجِيهٌُ.

\*\*\*\*\*

## Superscript Markings of Quranic Words: An Exposition and explanation

Mustafa Mustafa Ahmed Al-Halous.

Department of Readings and its Sciences - College of the Holy Qur'an in Tanta - Al-Azhar University - Egypt.

Email: [Mostafaelhallos1281.el@Azhar.edu.eg](mailto:Mostafaelhallos1281.el@Azhar.edu.eg)

### Abstract:

This research deals with a precise scientific aspect, which is: Orientation of the exact signs of the Holy Qur'an that are mentioned in the Qur'an; To denote movement, tanween, sukoon, intensity, and duration ... as I gathered what I had stopped; So that the reader will be aware of it, and the accuracy of scholars in its selection, and their skill in guiding it. He mentioned the reasons for it, bearing in mind that the signs of controlling the Holy Qur'an are among the matters of the Towf. In order to protect the non-Arab tongue from falling into the melody, then the camel camel to it; Where Dad Pot is replaced by small small marks derived from letters, as some other tags, as a place of silence, severity, shames, and others, then stabilized to work then in the Curly to choose Hebron, and therefore has done this study.

The plan for this research consisted of: (an introduction), (a preface), (two chapters), (a conclusion), and an introduction. As for (provided): Its the importance of research, the causes of its choice, its objectives, its problem, and previous studies, and its search and plan. As for (introduction): it contains the most important definitions. As for (the first topic), it contains: (the origin of the exact signs), and as for the (second topic), it contains: (the two directions). The conclusion is: the most important results and recommendations, and the descriptive approach has followed: Induction, analysis, sometimes asylum

to statistics and investigation; Desire to obtain accurate results as much as possible. And from (the results): Choosing the control of Hebron is better than the control of Abi Al-Aswad; There is the possibility of confusion with the dotted (interpretation) which Abu al-Aswad put in a dotted line (Ijam), which he put in place. Scholars' interest in guiding signs, and rules of thumb. Among the (recommendations): To make an encyclopedic study to investigate all aspects of drawing the Mushaf.

**Key words:** Markers - tuning - the Qur'an - guidance.

\*\*\*\*\*



المقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَكْفَلُ بِحِفْظِ كِتَابِهِ، فَقَالَ فِي مُحْكَمِ تَنْزِيلِهِ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وَصَلَّى اللهُ، وَسَلَّمْ، وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ ... وَبَعْدُ:

فَإِنَّ عِلْمَ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ مِنْ أَجْلِ الْعُلُومِ؛ لِتَعَلُّقِهِ بِكِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لِذَا اجْتَهَدَ عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ فِي الْعِنَايَةِ بِهِ، وَاسْتِحْدَاثِ عِلْمَاتِهِ الَّتِي كَانَتْ سَبَبًا رَئِيسًا فِي رَفْعِ اللَّبْسِ عَنْ حُرُوفِ الْهَجَاءِ، وَمِنْ ثَمَّ كَانَ لَهُ الْيَدُ الطُّوْلَى فِي صِيَانَةِ اللِّسَانِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي اللَّحْنِ، لَا سِيَّمَا الْعُصُورِ الْمُتَأَخَّرَةِ الَّتِي ضَعُفَ فِيهَا اللِّسَانُ الْعَرَبِيُّ لَدَى أَهْلِهِ.

قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ (ت ٣٢٤هـ) (١): "... وَلَوْلَا الشَّكْلُ لَمْ تُعْرَفْ مَعَانِي الْكِتَابِ، كَمَا أَنَّهُ لَوْلَا الْإِعْرَابُ لَمْ تُعْرَفْ مَعَانِي الْكَلَامِ، وَالشَّكْلُ؛ لِمَا أَشْكَلَ، وَلَيْسَ عَلَى كُلِّ حَرْفٍ يَقَعُ الشَّكْلُ، إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى مَا إِذَا لَمْ يُشْكَلِ التَّبَسُّ" (٢).

وَمَا قَالَهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ مِنْ أَنَّ الشَّكْلَ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى مَا يُشْكَلُ قَدْ يَنْطَبِقُ عَلَى جُلِّ أَهْلِ زَمَانِهِ؛ إِذْ كَانُوا يَعْتَمِدُونَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى حِفْظِهِ فِي صُدُورِهِمْ عَنْ طَرِيقِ التَّلْقِي، وَالْمُشَافَهَةِ، لَا عَنْ طَرِيقِ الْقِرَاءَةِ مِنَ الْمُصْحَفِ، فَأَنَّا جِئِلُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ، وَأَمَّا فِي زَمَانِنَا الْحَاضِرِ فَمِنْ الصَّعْبِ أَنْ يُضْبَطَ أَحَدٌ - لَا

(١) هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى الْبَغْدَادِيُّ. ينظر: غاية النهاية لابن الجزري ١/ ١٣٩.

(٢) نَقَلَ الدَّانِي هَذَا النَّصَّ فِي الْمُحْكَمِ فِي نَقْطِ الْمَصَاحِفِ، ص: ١١٧، ١١٨.

عِنَايَةً لَهُ بِتَعَلُّمِ الْقُرْآنِ - قِرَاءَتَهُ مِنْ مُصْحَفٍ خَالَ مِنْ عَلَامَاتِ الضَّبْطِ؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ فَطِنَ أَهْلُ الْعِلْمِ إِلَى الْفَوَائِدِ الْجَلِيلَةِ الْمُتَرْتِبَةِ عَلَى ضَبْطِ الْمَصَاحِفِ.

وَقَدْ نَصَّ الْقَاضِي الْمَارْغُونِيُّ (ت ١٣٤٩هـ)<sup>(١)</sup> عَلَى بَعْضِ فَوَائِدِ عِلْمِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ بِقَوْلِهِ: "... وَمِنْ فَوَائِدِهِ: إِزَالَةُ اللَّبْسِ عَنِ الْحُرُوفِ؛ بِحَيْثُ إِنَّ الْحَرْفَ إِذَا ضُبِّطَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيكِهِ بِإِحْدَى الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ لَا يَلْتَبِسُ بِالسَّكَنِ، وَكَذَا الْعَكْسُ، وَإِذَا ضُبِّطَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيكِهِ بِحَرَكَةٍ مَخْصُوصَةٍ، لَا يَلْتَبِسُ بِالْمُتَحَرِّكِ بغيرِهَا، وَإِذَا ضُبِّطَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى التَّشْدِيدِ، لَا يَلْتَبِسُ بِالْحَرْفِ الْمُخَفَّفِ، وَإِذَا ضُبِّطَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى زِيَادَتِهِ، لَا يَلْتَبِسُ بِالْحَرْفِ الْأَصْلِيِّ ... وَهَكَذَا"<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ عَبْدُ الْفَتَّاحِ الْقَاضِي (ت ١٤٠٨هـ): "... وَلَقَدْ كَانَ لِهَذَا الْعَمَلِ الْمَجِيدِ - وَهُوَ: نَقْطُ الْمُصْحَفِ، وَشَكْلُهُ - أَحْسَنُ الْأَثَرِ، وَأَجَلُّ النَّعْمِ فِي حِفْظِ كَيَانِ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ، وَوَقَائِيهِ مِنْ كُلِّ تَشْوِيهِ"<sup>(٣)</sup>.

وَلَمَّا ضَبِطَتْ كَلِمَاتُ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ بِعَلَامَاتِ الضَّبْطِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْحَرَكَةِ، وَالتَّنْوِينِ، وَالسُّكُونِ، وَالشَّدَّةِ، وَالْمَدَّةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ: تَفَنَّ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَاتِ، وَأَئِمَّةُ الْعَرَبِيَّةِ فِي تَوْجِيهِهَا، وَبَيَانِ عِلَلِ مَوَاضِعِهَا.

(١) هُوَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ. يَنْظُرُ: مَعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ لِكِحَالَةِ ١/ ٥٤.

(٢) دَلِيلُ الْحَيْرَانَ عَلَى مَوْرَدِ الظَّمَانِ، ص: ٥٨٣.

(٣) تَارِيخُ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ، ص: ٧٧.



قَالَ النَّحَّاسُ (ت ٣٣٨هـ) <sup>(١)</sup>: "... وَحَكَى ابْنُ كَيْسَانَ (ت ٢٩٩هـ) <sup>(٢)</sup>، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ (ت ٢٨٦هـ) <sup>(٣)</sup>، قَالَ: الشَّكْلُ الَّذِي فِي الكُتُبِ مِنْ عَمَلِ الحَلِيلِ (ت ١٧٠هـ) <sup>(٤)</sup>، وَهُوَ مَاخُودٌ مِنْ صُورِ الحُرُوفِ، فَالضَّمَّةُ: وَأَوْ صَغِيرَةُ الصُّورَةِ فِي أَعْلَى الحَرْفِ؛ لِئَلَّا تَلْتَبَسَ بِالْوَاوِ المَكْتُوبَةِ، وَالكَسْرَةُ يَاءٌ تَحْتَ الحَرْفِ، وَالفَتْحَةُ أَلْفٌ مَبْطُوحَةٌ فَوْقَ الحَرْفِ" <sup>(٥)</sup>.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّنَسِيُّ (ت ٨٩٩هـ) <sup>(٦)</sup>: "... ثُمَّ إِنَّ الحَلِيلَ اخْتَرَعَ نَقْطًا آخَرَ يُسَمَّى المَطْوَلِ، وَهُوَ الأشْكَالُ الثَّلَاثَةُ المَأْخُودَةُ مِنْ صُورِ حُرُوفِ المَدِّ، وَجَعَلَ مَعَ ذَلِكَ عِلَامَةَ الشَّدَّةِ: (شِينًا)؛ أَخَذَهَا مِنْ أَوَّلِ: (شَدِيدٍ)، وَعِلَامَةَ الخِفَّةِ: (خَاءٌ)؛ أَخَذَهَا مِنْ أَوَّلِ: (خَفِيفٍ) ..." <sup>(٧)</sup>.

وَقَالَ المَارِغِينِيُّ: "... فَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: (أَعْلَاهُ) إِلَى مَحَلِّ الفَتْحَةِ، يَعْنِي: أَنَّهَا تَوْضَعُ فَوْقَ الحَرْفِ ... وَجَعِلَتْ (مَبْطُوحَةً)، أَي: مَبْسُوطَةً، وَمَمْدُودَةٌ مِنَ اليمِينِ

(١) هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ المُرَادِيِّ. ينظر: إنباه الرواة للقفطي ١/ ١٠١.

(٢) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. ينظر: نزهة الألباء للأنباري ١/ ١٧٨.

(٣) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الأَكْبَرِ المَبْرَدِيُّ. ينظر: تاريخ بغداد للبغدادي ٣/ ٣٨٠.

(٤) هُوَ: الحَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو الفَرَاهِيدِيُّ. ينظر: إنباه الرواة ١/ ٣٤١.

(٥) عمدة الكتاب، ص: ١٩٦.

(٦) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الجَلِيلِ. ينظر: الضوء اللامع للسخاوي ٨/ ١٢٠.

(٧) الطراز في شرح ضبط الخراز، ص: ١٤.

إِلَى الْيَسَارِ؛ لِئَلَّا تَلْتَبَسَ بِأَصْلِهَا الَّذِي هُوَ الْأَلِفُ، وَجَعَلَتْ صَغِيرَةً؛ لِتُظْهِرَ مَرِيئَةَ الْأَصْلِ عَلَى الْفُرْعِ" (١).

وَمَنْ يَقِفْ عَلَى الْجُهُودِ الْمَبْدُولَةِ فِي تَوْجِيهِ عَلَامَاتِ الضَّبْطِ الْمُصْحَفِيِّ يُدْرِكُ عِنَايَةَ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ بِهَذَا الْجَانِبِ الْمُتَعَلِّقِ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنْ يَنْعَيْنُ - فِي هَذَا الْمَقَامِ - أَنْ يَعْرِفَ دَارِسُوا هَذَا الْعِلْمِ أَنَّ اخْتِيَارَ هَذِهِ الْهَيْئَاتِ الَّتِي أَحَدَتْهَا الْأُمَّةُ؛ لِضَبْطِ حُرُوفِ الْقِرَاءَةِ فِي الْمُصْحَفِ مِنَ الْعُلُومِ التَّوْفِيقِيَّةِ الَّتِي كُتِبَتْ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ بِطَرِيقَةٍ نَقَطَ الْإِعْرَابِ الَّتِي اخْتَرَعَهَا أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ (ت ٦٩ هـ) (٢)، ثُمَّ اخْتَرَعَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيُّ بَعْدَهُ ضَبْطًا آخَرَ يُسَمَّى بِالنَّقَطِ الْمَطْوَلِ، أَوْ نَقَطِ الشُّعْرِ، وَسَيَأْتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - بَيَانُ ذَلِكَ.

(تَنْبِيهُ مُهِمٌّ):

يَشْتَمِلُ الْحَدِيثُ عَنْ خَطِّ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ عَلَى مَوْضُوعَيْنِ:

(الْأَوَّلُ): مَا يَرْجَعُ إِلَى بَيَانِ الْحَذْفِ، وَالرِّيَاذَةِ، وَالْبَدَلِ، وَالْهَمْزِ، وَالْفَضْلِ، وَالْوَصْلِ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِعِلْمِ (الرَّسْمِ).

(الثَّانِي): مَا يَرْجَعُ إِلَى عَلَامَةِ الْحَرَكَةِ، وَالسُّكُونِ، وَالشَّدَّةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَهُوَ الْمُسَمَّى بِعِلْمِ (الضَّبْطِ)، وَهُوَ مَحَلُّ هَذِهِ الدَّرَاسَةِ (٣).

(١) دليل الحيران على مورد الظمان، ص: ٥٨٨.

(٢) هُوَ: ظَالِمُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سُفْيَانَ الدُّؤَلِيِّ. ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ١/ ٢٤٠.

(٣) ينظر: الطراز، ص: ٩.

(أهمية البحث):

تَبَعْتُ أَهْمِيَّةَ هَذَا الْبَحْثِ مِنَ الْأُمُورِ الْآتِيَةِ:

- أَنَّ الْأَصْلَ فِي وَضْعِ عِلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ: الْإِجْتِهَادُ؛ لِذَا كَانَ مِنْ الْمُتَوَقَّعِ إِبْدَاعُ الْعُلَمَاءِ فِي تَوْجِيهِهَا.
- لَمَّا أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، وَغَيْرِهَا عَلَى الْأَخْذِ بِالْعِلَامَاتِ الَّتِي اخْتَرَعَهَا الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ فِي ضَبْطِ الْمَصَاحِفِ الْمَطْبُوعَةِ؛ كَانَ مِنْ الْأَهْمِيَّةِ بِمَكَانٍ أَنْ يَقِفَ الْقَارِئُ عَلَى تَوْجِيهِ تِلْكَ الْعِلَامَاتِ، وَيَبَيِّنَ عِلْلَهَا.
- كَمَا أَنَّ مَعْرِفَةَ عِلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ مِنَ الْأُمُورِ الْمُهْمَّةِ الَّتِي يَزُولُ بِهَا اللَّبْسُ عَنِ الْحُرُوفِ، فَإِنَّ مِنَ الْأَهْمِيَّةِ التَّعَرُّفَ عَلَى تَوْجِيهِ تِلْكَ الْعِلَامَاتِ.
- تَبَعْتُ أَيْضًا أَهْمِيَّةَ الْبَحْثِ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ يَرُصِدُ نَشَأَةَ عِلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ، وَتَطَوُّرَهَا.

(أسباب اختيار الموضوع):

كَانَ سَبَبُ اخْتِيَارِي هَذَا الْمَوْضُوعَ مَبْنِيًّا عَلَى مَا يَأْتِي:

- عَدَمُ وُجُودِ دِرَاسَةٍ عِلْمِيَّةٍ مُسْتَقَلَّةٍ تُقْصِي فِيهَا تَوْجِيهِ عِلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ الَّتِي اخْتَرَعَهَا الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ.

- كَثْرَةُ تَعَرُّضِ الْعُلَمَاءِ لِتَوْجِيهِ عَلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ، وَبَيَانِ عِلَلِهَا؛ مِمَّا جَعَلَ لِلْبَحْثِ رَوَافِدَ مُتَعَدِّدَةً تُوجِبُ عَلَى دَارِسِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ مَعْرِفَتَهَا، وَالْوُقُوفَ عَلَيْهَا.

#### (أَهْدَافُ الْبَحْثِ):

يَهْدَفُ هَذَا الْبَحْثُ إِلَى تَحْقِيقِ النَّقَاطِ الْآتِيَةِ:

- تَعْرِيفُ: ضَبْطِ الْمُصْحَفِ، وَعَلَامَاتِهِ الْمُتَنَوِّعَةِ، وَالتَّوْجِيهِ؛ لِيَقِفَ الْقَارِئُ عَلَى الْمَقْصُودِ مِنْ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الدَّرَاسَةِ.
- حَضْرُ تَوْجِيهَاتِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِعَلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ؛ لِيَكُونَ الْقَارِئُ عَلَى عِلْمِ بِهَا، وَبِعِلَلِهَا.
- الإِجَابَةُ عَنِ التَّسْأُولَاتِ الْمَطْرُوحَةِ فِي ذِهْنِ الْقَارِئِ عَنِ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا اخْتِيرَتْ هَذِهِ الْعَلَامَاتُ دُونَ غَيْرِهَا، وَبَيَانِ سَبَبِ وَضْعِ الْفَتْحَةِ أَعْلَى الْحَرْفِ، وَالْكَسْرَةَ تَحْتَهُ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.
- بَيَانُ أَنَّ تَوْجِيهَ عَلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ مِنَ الْعُلُومِ التَّوْفِيقِيَّةِ الَّتِي يَجُوزُ الإِجْتِهَادُ فِيهَا، وَلَكِنْ بِالشُّرُوطِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

#### (مُشْكَلَةُ الْبَحْثِ):

صُعُوبَةُ جَمْعِ أَقْوَالِ الْأَيْمَةِ الْوَارِدَةِ فِي تَوْجِيهِ جُلِّ عَلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ، وَبَيَانِ عِلَلِهَا، وَمُعَالَجَةِ كُلِّ ذَلِكَ بِطَرِيقَةٍ عِلْمِيَّةٍ.

(أَسْئَلَةُ الْبَحْثِ):

- مَا عِلَّةُ نَشْأَةِ عِلْمِ الضَّبْطِ؟
- هَلْ عِلْمُ الضَّبْطِ تَوْفِيقِيٌّ، أَوْ تَوْفِيقِيٌّ؟
- هَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ الضَّبْطَ قَبْلَ كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ؟
- مَا الْعَلَامَاتُ الْمُسْتَحْدَثَةُ فِي ضَبْطِ الْمُصْحَفِ؟
- هَلِ اتَّفَقَ الْمَشَارِقَةُ، وَالْمَغَارِبَةُ فِي هَيْئَاتِ عِلَامَاتِ الضَّبْطِ؟
- هَلِ لِعَلَامَاتِ الضَّبْطِ قَدَاسَةٌ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ؟
- هَلِ اعْتَنَى أَهْلُ الْعِلْمِ بِتَوْجِيهِ عِلَامَاتِ الضَّبْطِ؟
- هَلِ تَتَغَيَّرُ عِلَامَاتُ الضَّبْطِ بِاخْتِلَافِ الْوُجُوهِ الْقِرَائِيَّةِ؟

(الدَّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ):

لَمْ تَقِفِ الدَّرَاسَةُ عَلَى بَحْثٍ مُسْتَقِلٍّ تُقْصِي فِيهِ تَوْجِيهَ كُلِّ عِلَامَاتِ الضَّبْطِ  
الْمُصْحَفِيِّ الَّتِي اخْتَرَعَهَا الْحَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ.

(مَنْهَجُ الْبَحْثِ):

اتَّبَعَتِ الدَّرَاسَةُ الْمَنْهَجَ الْوُصْفِيَّ بِأَدَاتِيهِ: الْإِسْتِقْرَاءَ، وَالتَّحْلِيلَ، مَعَ اللُّجُوءِ  
أَخْيَانًا إِلَى الْإِحْصَاءِ، وَالتَّقْصِي؛ رَغْبَةً فِي الْحُصُولِ عَلَى نَتَائِجٍ دَقِيقَةٍ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ،  
وَكَانَ ذَلِكَ وَفْقَ الْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ الْآتِي:

- ذَكَرُ عِلَامَةِ الضَّبْطِ.

- عَرْضُ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ الْوَارِدَةِ فِي عِلَامَةِ الضَّبْطِ.
- النَّصُّ عَلَى الْمَذْهَبِ الَّذِي جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُ مَصَاحِفِنَا.
- دِرَاسَةُ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ الْوَارِدَةِ فِي تَوْجِيهِ عِلَامَةِ الضَّبْطِ.
- تَوْثِيقُ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِي أَثْنَاءِ الْبَحْثِ؛ لِتُعْطِيَ نَتَائِجَ مَبْنِيَّةً عَلَى حَقَائِقِ عِلْمِيَّةٍ.
- نَسْخُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ -غَالِبًا- بِالرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ عَلَى مَا يُوَافِقُ الرَّوَايَاتِ الْمُتَوَاتِرَةَ الْوَارِدَةَ فِي أَثْنَاءِ الدِّرَاسَةِ.
- عَزْوُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ إِلَى سُورِهَا.
- إِثْبَاتُ عِلَامَاتِ التَّرْقِيمِ.
- تَرْجِمَةُ الْأَعْلَامِ قَدْرَ الْإِمْكَانِ (١).
- إِثْبَاتُ بَعْضِ الْكَشَافَاتِ الْعِلْمِيَّةِ اللَّازِمَةِ الَّتِي تَعُدُّمُ الدِّرَاسَةِ.
- تَأْخِيرُ ذِكْرِ بَيِّنَاتِ الْكُتُبِ الَّتِي اعْتَمَدْتُ عَلَيْهَا فِي هَذَا الْبَحْثِ إِلَى كَشَافِ الْمَصَادِرِ الْعِلْمِيَّةِ.

(١) لَمْ يَتَرَجَّمْ لِكُلِّ مَنْ: الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَا الْقُرَّاءِ الْعَشْرَةَ، وَرُوَاتِهِمْ، وَطُرُقِهِمْ، وَلَا الْعُلَمَاءِ الْمُعَاصِرِينَ؛ طَلَبًا لِلِاخْتِصَارِ، وَاكْتِفَاءً بِشُهُرَتِهِمْ.

(خُطَّةُ الْبَحْثِ):

تَكُونُ خُطَّةُ هَذَا الْبَحْثِ مِنْ: مُقَدِّمَةٍ، وَتَمْهِيدٍ، وَمَبْحَثَيْنِ، وَخَاتِمَةٍ، وَكَشَافَاتٍ فَنِيَّةٍ.

فَأَمَّا الْمُقَدِّمَةُ: فَقَدْ سَبَقَ عَرَضُ مَا تَنَاوَلْتُهُ فِيهَا مِنْ أَهْمِيَّةِ الْبَحْثِ، وَأَسْبَابِ اخْتِيَارِهِ، وَأَهْدَافِهِ، وَمُشْكِلَتِهِ، وَأَسْئَلَتِهِ، وَالدَّرَاسَاتِ السَّابِقَةَ عَلَيْهِ، وَمَنْهَجِ الْبَحْثِ فِيهِ، وَخُطَّتِهِ.

وَأَمَّا التَّمْهِيدُ: ففِيهِ (التَّعْرِيفَاتُ)، وَيَشْتَمِلُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَطَالِبَ:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: تَعْرِيفُ (الضَّبْطِ).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: تَعْرِيفُ (عَلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ).

الْمَطْلَبُ الثَّلَاثُ: تَعْرِيفُ (التَّوْجِيهِ).

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: (نَشْأَةُ عَلَامَاتِ الضَّبْطِ، وَتَطَوُّرُهَا).

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: (تَوْجِيهُ عَلَامَاتِ الضَّبْطِ)، وَفِيهِ سَبْعَةُ مَطَالِبَ:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: (تَوْجِيهُ عَلَامَاتِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ)، وَفِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: (تَوْجِيهُ هَيْئَاتِ عَلَامَاتِ الْحَرَكَاتِ).

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: (عِلَلُ اخْتِيَارِ مَوَاضِعِ عَلَامَاتِ الْحَرَكَاتِ).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: (تَوْجِيهُ عَلَامَةِ التَّنْوِينِ).

الْمَطْلَبُ الثَّلَاثُ: (تَوْجِيهُ عَلَامَةِ السُّكُونِ).

المَطْلَبُ الرَّابِعُ: (تَوْجِيهٌ عِلَامَةُ الشَّدَّةِ).

المَطْلَبُ الْخَامِسُ: (تَوْجِيهٌ عِلَامَةُ الْمَدَّةِ).

المَطْلَبُ السَّادِسُ: (تَوْجِيهٌ عِلَامَةُ الْمُخْتَلَسِ، وَالْمُشَمِّمِ، وَالْمُمَالِ).

المَطْلَبُ السَّابِعُ: (تَوْجِيهٌ عِلَامَةُ الْهَمْزَةِ)، وَفِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

المَسْأَلَةُ الْأُولَى: (تَوْجِيهٌ عِلَامَةُ هَمْزَةِ الْقَطْعِ).

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: (تَوْجِيهٌ عِلَامَةُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ).

وَأَمَّا الْخَاتِمَةُ: فَذَكَرْتُ فِيهَا أَهَمَّ النَّتَائِجِ الْمُسْتَخْلَصَةِ مِنَ الْبَحْثِ،  
وَالْتَّوَصِيَّاتِ، وَالْإِقْتِرَاحَاتِ.

ثُمَّ انْتَهَيْتِ الدِّرَاسَةَ بِذِكْرِ: (كَشَافِ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ).

وَخِتَامًا): أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُلْهِمَنِي الصَّوَابَ فِي الْقَوْلِ، وَالْعَمَلِ، وَأَنْ  
يُجَنِّبَنِي الْخَطَأَ، وَالرَّزْلَ، وَأَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْعَمَلَ خَالِصًا لِرُؤُوسِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ  
طُلَّابَ الْعِلْمِ، وَأَنْ يُوقِعَهُ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ مَوْقِعًا طَيِّبًا حَسَنًا، وَأَنْ يَكْسُوهُ ثَوْبَ  
الْقَبُولِ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارِكْ عَلَيَّ سَيِّرْنَا نَحْمَدُ،

وَعَلَى (اللَّهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ)

\*\*\*\*\*

□



**الْتَمْهِيدُ: (التَّعْرِيفَاتُ):**

**المَطْلَبُ الْأَوَّلُ:**

**(تَعْرِيفُ الضَّبِّطِ):**

**(أَوَّلًا): الضَّبُّطُ فِي اللُّغَةِ:**

(الضَّبُّطُ) فِي اللُّغَةِ: لُزُومُ الشَّيْءِ لُزُومًا لَا يُفَارِقُهُ، وَبُلُوغُ الغَايَةِ فِي إِحْكَامِ حِفْظِ الشَّيْءِ، يُقَالُ: ضَبَّطَ الْكِتَابَ: إِذَا أَحْكَمَ حِفْظَهُ بِمَا يُزِيلُ عَنْهُ الْإِشْكَالَ، وَضَبَّطَ الشَّيْءَ: حِفْظُهُ بِالْحَزْمِ، وَرَجُلٌ ضَابِطٌ، أَي: حَازِمٌ، وَفُلَانٌ لَا يُضَبِّطُ قِرَاءَتَهُ: لَا يُحَسِّنُهَا<sup>(١)</sup>.

**(ثَانِيًا): الضَّبُّطُ فِي الْإِصْطِلَاحِ:**

(الضَّبُّطُ) فِي الْإِصْطِلَاحِ: عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى عَوَارِضِ الْحَرْفِ الَّتِي هِيَ: الْفَتْحُ، وَالضَّمُّ، وَالْكَسْرُ، وَالسُّكُونُ، وَالشَّدُّ، وَالْمَدُّ، وَنَحْوُ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>، وَيُرَادُفُهُ: الشُّكْلُ، وَهُوَ: مَا يُوَضَّعُ فَوْقَ الْحُرُوفِ، أَوْ تَحْتَهَا مِنْ الْعَلَامَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى الْحَرَكَةِ الْمَخْصُوصَةِ، أَوْ السُّكُونِ، أَوْ الْهَمْزِ، أَوْ الْمَدِّ، أَوْ التَّنْوِينِ، أَوْ الشَّدِّ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

□

(١) ينظر: أساس البلاغة للزمخشري، ولسان العرب لابن منظور، مادة: (ض - ب - ط).

(٢) ينظر: دليل الحيران، ص: ٥٨٣، وسمير الطالبين للضباع، ص: ١١٩، والسبيل إلى ضبط

كلمات التنزيل لأحمد أبو زيتحار، ص: ١١.

(٣) ينظر: المحكم، ص: ١١٨، والمطالع النصرية للمطابع المصرية للهوري، ص: ٤٠١.

## المطلب الثاني:

(تعريف علامات ضبط المصحف):

تُعْنِي الدَّرَاسَةُ بِمُصْطَلَحِ عَلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ: العَلَامَاتِ الَّتِي اخْتَارَهَا العُلَمَاءُ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ، وَالتَّنْوِينِ، وَالسُّكُونِ، وَالشَّدِّ، وَالمَدِّ، وَالمُخْتَلَسِ، وَالمُشَمِّ، وَالمَمَالِ، وَالمَهْمَزِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ المَارِغَنِيُّ عَنِ عَلَامَاتِ الضَّبْطِ: "... وَهِيَ فِي الإِصْطِلَاحِ: أَسْمَاءٌ لِلأَشْكَالِ الدَّالَّةِ عَلَى المَعَانِي القَائِمَةِ بِالحُرُوفِ"<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## المطلب الثالث:

(تعريف التوجيه):

(أولاً): التوجيه في اللغة:

التَّوْجِيهُ مُصَدَّرٌ: وَجَهٌ، يُوجَّهُ<sup>(٣)</sup>، وَلَهُ فِي اللُّغَةِ عِدَّةٌ مَعَانٍ تَرْجِعُ فِي جُمْلَتِهَا إِلَى التَّنْقِيْبِ، وَالبَحْثِ، وَالمَقْصُودِ، وَالمُقَابَلَةِ لِلشَّيْءِ، وَمِنْهُ أَيْضًا: وَجْهُ الإِنْسَانِ؛ إِذْ إِنَّهُ مُسْتَقْبِلٌ لِكُلِّ شَيْءٍ<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: السبيل، ص: ١٩، وتاريخ القرآن لعبد الصبور شاهين، ص: ٦٩.

(٢) دليل الحيران، ص: ٦٢٤.

(٣) ينظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (و-ج-ه).

(٤) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس، مادة: (و-ج-ه).

**(ثانياً) : التَّوْجِيهِ فِي الإِصْطِلَاحِ :**

عَرَّفَ الزَّرْكَشِيُّ (ت ٧٩٤هـ) <sup>(١)</sup> التَّوْجِيهَ بِقَوْلِهِ: "... هُوَ: فَنُّ جَلِيلٌ وَبِهِ تُعْرَفُ جَلَالَةُ الْمَعَانِي، وَجَزَّالَتُهَا، وَقَدْ اعْتَنَى الْأَيْمَةُ بِهِ، وَأَفْرَدُوا فِيهِ كُتُبًا مِنْهَا كِتَابُ: (الْحُجَّةِ) لِأَبِي عَلِيِّ الْفَارِسِيِّ (ت ٣٧٧هـ) <sup>(٢)</sup>، وَكِتَابُ: (الْكَشْفِ) لِمَكِّيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ت ٤٣٤هـ) <sup>(٣)</sup>، وَكِتَابُ: (الْهِدَايَةِ) لِلْمَهْدَوِيِّ (ت ٤٢٠هـ) <sup>(٤)</sup>، وَكُلُّ مِنْهَا قَدْ اشْتَمَلَ عَلَى فَوَائِدٍ" <sup>(٥)</sup>.

وَعَرَّفَهُ ابْنُ عَقِيلَةَ الْمَكِّيُّ (ت ١١٥٠هـ) <sup>(٦)</sup> بِقَوْلِهِ: "... وَهُوَ: عِلْمٌ يُبَيِّنُ فِيهِ دَلِيلَ الْقِرَاءَةِ، وَتَضَحِيحُهَا مِنْ حَيْثُ الْعَرَبِيَّةِ، وَاللُّغَةِ؛ لِيَعْلَمَ الْقَارِئُ وَجْهَ الْقِرَاءَةِ" <sup>(٧)</sup>.

وَعَلَيْهِ: فَإِنْ كَانَ تَعْرِيفُ تَوْجِيهِ الْقِرَاءَاتِ فِي الإِصْطِلَاحِ: عِلْمٌ يَبْحَثُ فِي مَعَانِي الْقِرَاءَاتِ، وَالْكَشْفِ عَنْ وُجُوهِهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَإِضَاحِ وَجْهِ كُلِّ قَارِئٍ، أَوْ رَاوٍ فِيمَا قَرَأَ بِهِ، وَاخْتَارَهُ عَنْ شُيُوخِهِ، فَإِنَّ التَّوْجِيهَ فِي عِلْمِ الضُّبْطِ: عِلْمٌ يَبْحَثُ فِي

(١) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَهَادِرِ الزَّرْكَشِيِّ. ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر ٣/ ٣٩٧.

(٢) هُوَ: الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ الْفَارِسِيِّ. ينظر: معجم الأدباء للحموي ٢/ ٤١٣.

(٣) هُوَ: حَمُوشُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُخْتَارِ الْقَيْسِيِّ. ينظر: إنباه الرواة ٣/ ٣١٣.

(٤) هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيِّ. ينظر: بغية الوعاة للسيوطي ٢/ ٢٩٨.

(٥) البرهان في علوم القرآن ١/ ٣٤٠.

(٦) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الْحَنْفِيِّ الْمَكِّيِّ. الأعلام للزركلي ٦/ ١٣.

(٧) الزيادة والإحسان في علوم القرآن ٤/ ٢١٦.

عَلَلِ اخْتِيَارِ أَشْكَالِ الْعَلَامَاتِ الْمُسْتَحْدَثَةِ لِضَبْطِ الْقِرَاءَةِ، وَتَوْجِيهِ أَمَاكِنِهَا مِنْ  
الْحُرُوفِ، وَبَيَانِ اخْتِلَافِ هَيْئَاتِهَا بِاخْتِلَافِ الْأَحْكَامِ الْقِرَائِيَّةِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*



(١) هَذَا التَّعْرِيفُ مِنْ اخْتِيَارِ الْبَاحِثِ.

## المبحث الأول:

### (نشأة علامات الضبط، وتطورها):

مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ يَكُونُوا أَصْحَابَ شَكْلِ، وَنَقْطٍ، فَقَدْ كَانُوا يُصَوِّرُونَ الْحَرَكَاتِ حُرُوفًا، فَيُصَوِّرُونَ الْفَتْحَةَ أَلْفًا، وَيَضْعُونَهَا بَعْدَ الْحَرْفِ الْمَفْتُوحِ، وَيُصَوِّرُونَ الضَّمَّةَ وَاوًا، وَيَضْعُونَهَا بَعْدَ الْحَرْفِ الْمَضْمُومِ، وَيُصَوِّرُونَ الْكَسْرَةَ يَاءً، وَيَضْعُونَهَا بَعْدَ الْحَرْفِ الْمَكْسُورِ، فَتَدُلُّ هَذِهِ الْأَحْرُفُ الثَّلَاثَةُ عَلَى مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ مِنَ الْفَتْحِ، وَالضَّمِّ، وَالْكَسْرِ<sup>(١)</sup>.

وَلَمَّا كَتَبَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْقُرْآنَ فِي الْمَصَاحِفِ جَرَدُوهَا مِنْ أَيِّ عِلْمَةٍ، أَوْ زِيَادَةٍ عَلَى النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ، فَقَدْ أَخْرَجَ الدَّانِيُّ (ت ٤٤٤ هـ)<sup>(٢)</sup> بِسَنَدِهِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ (ت ١٥٧ هـ)<sup>(٣)</sup> أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يَقُولُ: "كَانَ الْقُرْآنُ مُجَرَّدًا فِي الْمَصَاحِفِ فَأَوَّلُ مَا أَحَدَّثُوا فِيهِ النَّقْطَ عَلَى الْيَاءِ، وَالتَّاءِ، وَقَالُوا: لَا بَأْسَ بِهِ، هُوَ نُورٌ لَهُ، ثُمَّ أَحَدَّثُوا فِيهَا نَقْطًا عِنْدَ مُنْتَهَى الْآيِ، ثُمَّ أَحَدَّثُوا الْفَوَاتِحَ، وَالْحَوَاتِمَ"<sup>(٤)</sup>.

وَقَدْ عَلَّلَ الدَّانِيُّ سَبَبَ تَجْرِيدِ الْمَصَاحِفِ بِقَوْلِهِ: "...وَإِنَّمَا أَخْلَى الصَّدْرُ مِنْهُمْ الْمَصَاحِفَ مِنْ ذَلِكَ، وَمِنَ الشَّكْلِ؛ مِنْ حَيْثُ أَرَادُوا الدَّلَالََةَ عَلَى بَقَاءِ السَّعَةِ فِي اللُّغَاتِ، وَالْفُسْحَةِ فِي الْقِرَاءَاتِ الَّتِي أَدْنَى اللَّهُ تَعَالَى لِعِبَادِهِ فِي الْأَخْذِ بِهَا،

(١) ينظر: دليل الحيران، ص: ٥٨٤.

(٢) هُوَ: عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ الدَّانِيُّ. ينظر: غاية النهاية ١/ ٢٢٥.

(٣) هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ يُحْمَدَ. تاريخ الإسلام للذهبي ٤/ ١٢٠.

(٤) المحكم، ص: ٥٧-٥٩.

وَالْقِرَاءَةُ بِمَا شَاءَتْ مِنْهَا، فَكَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَنْ حَدَّثَ فِي النَّاسِ مَا أَوْجَبَ نَقْطَهَا، وَشَكَّلَهَا" (١).

وَيُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الدَّانِيِّ السَّابِقِ أَنَّ ثَمَّةَ أَمْرًا أَوْجَبَ نَقْطَ الْمَصَاحِفِ، وَلَا يَحْفَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِسَبَبِ اخْتِلَاطِ الْعَرَبِ بِالْأَعَاجِمِ فِي الْفَتْوحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ حَيْثُ ظَهَرَ اللَّحْنُ، وَفَشَا عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَوَامِّ، وَغَيْرِهِمْ.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيُّ (ت ٣٥١ هـ) (٢): "... وَعَلِمَ أَنَّ أَوَّلَ مَا اخْتَلَطَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ فَاحْوَجَ إِلَى التَّعْلِيمِ: الْإِعْرَابُ؛ لِأَنَّ اللَّحْنَ ظَهَرَ فِي كَلَامِ الْمَوَالِي، وَالْمُتَعَرِّبِينَ مِنْ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ رَجُلًا لَحَنَ بِحَضْرَتِهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَشِدُوا أَخَاكُمْ فَقَدْ ضَلَّ" (٣) (٤).

وَقَدْ اسْتَدَلَّ الرَّافِعِيُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ أَوَّلِيَّةَ اللَّحْنِ كَانَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ بِقَوْلِهِ: "... فَلَوْ كَانَ اللَّحْنُ مَعْرُوفًا قَبْلَ ذَلِكَ الْعَهْدِ، مُسْتَقَرًّا الْأَسْبَابِ الَّتِي يَكُونُ عَنْهَا؛ لَجَاءَتْ عِبَارَةُ الْحَدِيثِ عَلَى غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ؛ لِأَنَّ الضَّلَالَ حُطًّا كَبِيرًا،

(١) السابق، ص: ٦١.

(٢) هُوَ: عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ. ينظر: بغية الوعاة ١٢٠ / ٢.

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (ت ٤٠٥ هـ) فِي الْمُسْتَدْرَكِ، بِرَقْمِ: (٣٦٤٣)، وَصَحَّحَهُ، وَفِي إِسْنَادِهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الْأَيْلِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولُ الْحَالِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ (ت ٥٧١ هـ) فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ الْكَبِيرِ (٤٤ / ٢٩)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا، وَلَا تَعْدِيلًا، وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَيْضًا رِجَالُ الْجَرْحِ، وَالتَّعْدِيلِ، وَأَبْنَةُ سَعْدٍ: صَدُوقٌ. ينظر: التهذيب لابن حجر ٤٧٦ / ٣.

(٤) مراتب النحويين، ص: ٢٣.

وَالْإِرْشَادَ صَوَابٌ أَكْبَرُ مِنْهُ فِي مَعْنَى التَّضَادِّ، بَلْ إِنَّ عِبَارَةَ الْحَدِيثِ تَكَادُ تَنْطِقُ بِأَنَّ ذَلِكَ اللَّحْنَ كَانَ أَوَّلَ لَحْنٍ سَمِعَهُ أَفْصَحُ الْعَرَبِ ﷺ" (١).

وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ الَّتِي تُؤَكِّدُ وَفُوعَ اللَّحْنِ فِي الْإِعْرَابِ: قِصَّةُ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي جَاءَ فِي عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ؛ لِيَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، فَأَقْرَأَهُ رَجُلٌ سُورَةَ التَّوْبَةِ، وَأَقْرَأَهُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿... أَنْ اللَّهُ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ...﴾ (٢) بِخَفْضِ اللَّامِ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: أَوْ قَدْ بَرِيَ اللَّهُ مِنْ رَسُولِهِ؟! إِنْ يَكُنِ اللَّهُ بَرِيءًا مِنْ رَسُولِهِ فَأَنَا أَبْرَأُ مِنْهُ. فَبَلَغَ عُمَرَ ﷺ مَقَالَةَ الْأَعْرَابِيِّ، فَأَمَرَ أَلَّا يُقْرَأَ الْقُرْآنَ إِلَّا عَالِمٌ بِاللُّغَةِ (٣).

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا أَنْ كَاتَبَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ﷺ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فَقَالَ: «مِنْ أَبُو مُوسَى» (٤). فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: «سَلَامٌ عَلَيْكَ، أَمَا بَعْدُ: فَاصْرُبْ كَاتِبَكَ سَوَاطًا وَاحِدًا، وَأَخْرُ عَطَاءَهُ سَنَةً» (٥).

وَيُلْحِظُ مِنَ الرَّوَايَةِ السَّابِقَةِ أَنَّ سَيِّدَنَا عُمَرَ ﷺ أَمَرَ بِمُعَاقِبَةِ مَنْ وَقَعَ مِنْهُ لَحْنٌ فِي الْكَلَامِ الْبَشَرِيِّ. وَعَلَيْهِ: فَمَنْ وَقَعَ مِنْهُ لَحْنٌ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَانَ عِقَابُهُ أَشَدَّ.

(١) تاريخ آداب العرب ١ / ٢٤٢.

(٢) ينظر: الأخبار المروية في سبب وضع العربية للسيوطي، ص: ١٦٢.

(٣) وَلَا يَخْفَى أَنَّ الصَّوَابَ أَنْ يُقَالَ: (مِنْ أَبِي مُوسَى).

(٤) ينظر: مراتب النحويين، ص: ٢٣.

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ اللَّحْنَ فِي الْإِعْرَابِ وَقَعَ فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ، فَكَانَ سَبَبًا رَئِيسًا فِي الْبَحْثِ عَنِ وَسِيلَةِ تَحَافِظِ عَلَيَّ سَلَامَةِ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ مِنْ وَقُوعِ اللَّحْنِ فِيهِ حَالِ قِرَاءَتِهِ، وَمِنْ تَمَّ نَشَأَتْ فِكْرَةٌ نَقَطِ الْمُصْحَفِ (١).

وَمَعْلُومٌ لَدَى الدَّارِسِينَ أَنَّ النَّقْطَ قِسْمَانِ:

الْأَوَّلُ: نَقْطُ الْإِعْرَابِ، وَهُوَ: الْعَلَامَاتُ الدَّالَّةُ عَلَيَّ مَا يَعْرِضُ لِلْحَرْفِ مِنْ حَرَكَةٍ، أَوْ سُكُونٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَيُطْلَقُ عَلَيْهِ أَيْضًا: النَّقْطُ الْمُدَوَّرُ، وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى مُسَاوٍ لِلضَّبْطِ، وَالشَّكْلِ (٢).

الثَّانِي: نَقْطُ الْإِعْجَامِ، وَهُوَ: النَّقَاطُ الَّتِي تُوضَعُ عَلَيَّ الْحُرُوفِ الْمُشْتَبِهَةِ فِي الصُّورَةِ؛ لِتَمْيِيزِ بَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ (٣).

وَلَا يَخْفَى أَنَّ نَقْطَ الْإِعْرَابِ مُتَقَدِّمٌ عَلَيَّ نَقْطِ الْإِعْجَامِ؛ لِتَقَدُّمِ زَمَنِ وَاضِعِهِ، وَأَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَحَدَثَهُ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ (٤).

(١) ذَهَبَ ابْنُ السَّرَّاجِ (ت ٥٣١٦هـ) إِلَى أَنَّ سَبَبَ النَّقْطِ: مَا يَعْرِضُ لِلْقَارِئِ مِنَ التَّضْحِيفِ فِي

تَشَاكُلِ الْحُرُوفِ، فَلَا يُعْرَفُ (جَمَلٌ) مِنْ (حَمَلٍ). ينظر: النقط والشكل، ص: ١٤٩.

(٢) ينظر: المحكم، ص: ١٥٣، وتاريخ الأدب لحنى ناصف، ص: ٨٨، وتاريخ المصحف الشريف، ص: ٧٤، وإرشاد الطالبين لمحيسن، ص: ٥.

(٣) ينظر: المحكم، ص: ١١٧.

(٤) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء لابن الأنباري ١/ ٢٤١، والفهرست لابن النديم، ص: ٤٥،

والنقط في شكل المصحف للداني، ص: ١٣٨، وأصول الضبط لأبي داود، ص: ٦،

والطرز، ص: ١٢، والمطالع النصرية، ص: ٤٠٢.



وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي أَوَّلِ مَنْ وَضَعَ نَقْطَ الْإِعْجَامِ، وَلَعَلَّ أَصَحَّ مَا قِيلَ فِي ذَلِكَ أَنَّ نَصْرَ بْنَ عَاصِمٍ (ت ٨٩هـ)<sup>(١)</sup>، وَيَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ (ت ٩٠هـ)<sup>(٢)</sup> هُمَا أَوَّلُ مَنْ وَضَعَا هَذَا النَّقْطَ بِأَمْرِ مِنَ الْحَجَّاجِ (ت ٩٥هـ)<sup>(٣)</sup>، وَكَانَ سَبَبُ ذَلِكَ الْمُحَافَظَةَ عَلَى سَلَامَةِ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ مِنْ أَنْ يَنْطَرَقَ إِلَيْهِ اللَّحْنُ، أَوْ يُصِيبَهُ التَّحْرِيفُ<sup>(٤)</sup>.

وَمِنْ ثَمَّ يُلْحَظُ أَنَّ الْمُصْحَفَ الشَّرِيفَ فِي هَذِهِ الْفِتْرَةِ الزَّمَنِيَّةِ قَدْ اجْتَمَعَ فِيهِ نَقْطَانِ: نَقْطُ الْإِعْرَابِ الَّذِي أَحَدَتْهُ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيُّ، وَنَقْطُ الْإِعْجَامِ الَّذِي أَحَدَتْهُ نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ، وَيَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ.

وَبَعْدَ أَنْ اشتهرَ الْعَمَلُ فِي الْمَصَاحِفِ بِكِلَا النَّقْطَيْنِ: هَدَى اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ إِلَى طَرِيقَةٍ جَدِيدَةٍ لَضَبْطِ كَلِمَاتِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ؛ حَيْثُ إِنَّهُ جَعَلَ لِكُلِّ عِلْمَةٍ صُورَةً تَخُصُّهَا<sup>(٥)</sup>.

قَالَ الدَّانِي: "... وَأَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ النَّقْطَ، وَرَسَمَهُ فِي كِتَابٍ، وَذَكَرَ عِلَلَهُ: الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، ثُمَّ صَنَّفَ ذَلِكَ بَعْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ، وَالْمُفْرِغِينَ، وَسَلَكُوا فِيهِ طَرِيقَهُ، وَاتَّبَعُوا سُنَّتَهُ، وَاقْتَدَوْا بِمَذَاهِبِهِ"<sup>(٦)</sup>.

(١) هُوَ: نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ اللَّيْثِيُّ الْبَصْرِيُّ. ينظر: غاية النهاية ٢/ ٣٣٦.

(٢) هُوَ: يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ الْبَصْرِيُّ. ينظر: معرفة القراء للذهبي ١/ ٦٧.

(٣) هُوَ: الْحَجَّاجُ بْنُ يُوْسُفَ الثَّقَفِيِّ. ينظر: وفيات الأعيان ٦/ ٣٤٧.

(٤) ينظر: البرهان ١/ ٢٥٠، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي ١/ ١١٧، وتاريخ المصحف

الشريف للقااضي، ص: ٧٥، ٧٦، وتاريخ الخط العربي للكردي، ص: ٨٦.

(٥) ينظر: أصول الضبط، ص: ٥، والدرة الجلية لميمون التونسي، بيت رقم: (١٩٦).

(٦) المحكم، ص: ٧٨.

وَلَعَلَّ الَّذِي دَعَا الْخَلِيلَ لِفِعْلِ ذَلِكَ أَنَّهُ أَدْرَكَ أَنَّ الْقَارِيَّ قَدْ يُشَوِّشُ عَلَيْهِ بِسَبَبِ  
تَدَاخُلِ النَّقْطَيْنِ؛ فَاسْتَبَدَّلَ بِنَقْطِ أَبِي الْأَسْوَدِ الْعَلَامَاتِ الصَّغِيرَةَ الْمُشْتَقَّةَ مِنْ  
الْحُرُوفِ، وَغَيْرَهَا<sup>(١)</sup>.

قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: "... وَلَوْ سُكِّلَ الْحَرْفُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ -أَعْنِي الْكَلِمَةَ-؛  
لَأَظْلَمَ الْكِتَابُ"<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

وَهَذَا مَا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِ السَّجِسْتَانِيِّ (ت ٣١٦هـ)<sup>(٤)</sup>: "... وَإِنَّمَا النَّقْطُ عَلَى  
الْإِيجَازِ؛ لِأَنَّهُمْ لَوْ تَتَّبَعُوا كُلَّ مَا يَنْبَغِي أَنْ يُنْقَطَ عَلَيْهِ فَنَقَطُوهُ؛ لَفَسَدَ  
الْمُصْحَفُ"<sup>(٥)</sup>.

وَقَدْ نَصَّ الدَّانِيُّ عَلَى أَنَّ الْأَوْلَى تَرْكُ اسْتِعْمَالِ ضَبْطِ الْخَلِيلِ؛ مُعَلِّلاً ذَلِكَ بِأَنَّ  
عُلَمَاءَ الْعَرَبِيَّةِ اسْتَعْمَلُوهُ فِي ضَبْطِ أَشْعَارِهِمْ، وَالْفَاطِظُ اللَّغَةِ، وَالْأَوْلَى أَنْ يُقْتَدَى  
بِمَنْ ابْتَدَأَ النَّقْطَ مِنَ التَّابِعِينَ<sup>(٦)</sup>، كَمَا أَنَّهُ رَجَّحَ ضَبْطَ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَيْثُ قَالَ:  
"... فَاتَّبَاعُ هَذَا أَوْلَى، وَالْعَمَلُ بِهِ فِي نَقْطِ الْمَصَاحِفِ أَحَقُّ؛ لِأَنَّ الَّذِي رَأَاهُ أَبُو

(١) ينظر: تاريخ الأدب، ص: ٩٦، وقصة النقط والشكل للفرماوي، ص: ٩٤.

(٢) يعني: أَنَّهُ إِذَا ضُبِّطَتْ كُلُّ كَلِمَاتِ الْمُصْحَفِ بِنَقْطِ الْإِعْجَامِ؛ لَتَسَبَّبَ ذَلِكَ فِي كَثْرَةِ اسْتِخْدَامِ  
الْمِدَادِ الْأَسْوَدِ الَّذِي بِطَبِيعَتِهِ يُشْعِرُ الْقَارِيَّ بِظُلْمَةِ الصَّفَحَاتِ.

(٣) نَقْلًا عَنِ الْمُحْكَمِ، ص: ١١٨.

(٤) هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ. ينظر: تاريخ بغداد ٩/ ٤٦٤.

(٥) كتاب المصاحف ٢/ ٥٣١.

(٦) ينظر: المحكم، ص: ١١٦.

الْأَسْوَدِ، وَمَنْ بِحَضْرَتِهِ مِنَ الْفُصْحَاءِ، وَالْعُلَمَاءِ حِينَ اتَّفَقُوا عَلَى نَقْطِهَا: أَوْجَهُ لَا شَكَّ مِنَ الَّذِي رَأَاهُ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ؛ لِتَقَدُّمِهِمْ، وَنَفَازِ بَصِيرَتِهِمْ، فَوَجِبَ الْمَصِيرُ إِلَى قَوْلِهِمْ، وَلَزِمَ الْعَمَلُ بِفِعْلِهِمْ دُونَ مَا خَالَفَهُ، وَخَرَجَ عَنْهُ" (١).

وَفِي حِينٍ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو الدَّانِيَّ قَدْ تَرَكَ الْعَمَلَ بِضَبْطِ الْخَلِيلِ: تَوَسَّطَ أَبُو دَاوُدَ (ت ٤٩٦هـ) (٢) فِي ذَلِكَ؛ حَيْثُ إِنَّهُ جَوَّزَ الْعَمَلَ بِهِ (٣)، ثُمَّ اسْتَقَرَّ عَمَلُ الْأُمَّةِ عَلَى الْأَخْذِ بِضَبْطِ الْخَلِيلِ إِلَى زَمَنِنَا الْحَاضِرِ (٤).

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ: أَنَّ عِلْمَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ: مَظْهَرٌ مِنْ مَظَاهِرِ حِفْظِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّ هَذِهِ الْعِلْمَاتِ اسْتُحْدِثَتْ؛ مِنْ أَجْلِ ضَبْطِ أَلْسِنَةِ النَّاسِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي اللَّحْنِ حَالَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَنَّ عُلَمَاءَ الْعَرَبِيَّةِ كَانُوا أَصْحَابَ سَبْقٍ فِي تَأْصِيلِ هَذِهِ الْعِلْمَاتِ، وَبَيَانِ هَيْئَاتِهَا الْمُخْتَلِفَةِ، وَتَعْيِينِ مَوَاضِعِهَا مِنَ الْحُرُوفِ.

كَمَا أَنَّهُ لَا يَخْفَى: أَنَّ لِهَذِهِ الْعِلْمَاتِ قَدَاسَةً حَالَ وُجُودِهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَا تُنْطَقُ إِلَّا بِهَا، فَهِيَ أَرْوَاحُ الْحُرُوفِ (٥)، وَلَا فَائِدَةَ لِحَسَدٍ مِنْ غَيْرِ رُوحٍ.

\*\*\*\*\*

(١) السابق، ص: ١٥٢، ١٥٣.

(٢) هُوَ: سُلَيْمَانُ بْنُ نَجَّاحٍ. ينظر: إنباه الرواة ١ / ٣٤١.

(٣) ينظر: أصول الضبط، ص: ٧.

(٤) ينظر: نثر المرجان للأركاتي ١ / ٦٧.

(٥) ينظر: البستان في تجويد القرآن لأبي عبد الله الجناتي، ص: ٧٩.

## المَبْحَثُ الثَّانِي:

### (تَوْجِيهٌ عَلَامَاتِ الضَّبْطِ):

يَتَنَاوَلُ هَذَا الْمَبْحَثُ: تَوْجِيهَ هَيْئَاتِ عَلَامَاتِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ، وَالتَّنْوِينِ، وَالسُّكُونِ، وَالشَّدَّةِ، وَالْمُخْتَلَسِ، وَالْمُسَمِّ، وَالْمَمَالِ، وَالْمَدِّ، وَالْهَمْزِ، وَيَبَانَ عِلَلِ اخْتِيَارِ مَوَاضِعِ كُلِّ عَلَامَةٍ.

\*\*\*\*\*

### المَطْلَبُ الْأَوَّلُ:

#### (تَوْجِيهٌ عَلَامَاتِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ):

#### المَسْأَلَةُ الْأُولَى:

#### (تَوْجِيهٌ هَيْئَاتِ عَلَامَاتِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ):

قَبْلَ الْحَدِيثِ عَنْ تَوْجِيهِ هَيْئَاتِ عَلَامَاتِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ: أُبَيِّنُ الْمُرَادَ بِهَذِهِ الْحَرَكَاتِ، وَأَيُّهَا أَحْفُ، وَعِلَّةُ ابْتِدَاءِ الدَّرَاسَةِ بِهَا، وَسَبَبَ تَسْمِيَّتِهَا بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ، وَالْأُصُولَ الَّتِي أَخَذْتُ مِنْهَا، وَعِلَّةَ تَرْتِيبِهَا.

فَأَمَّا الْمُرَادُ بِالْحَرَكَةِ - فِي هَذِهِ الدَّرَاسَةِ - فَالْجِنْسُ الشَّامِلُ لِلْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ: الْفَتْحَةِ، وَالضَّمَّةِ، وَالْكَسْرَةِ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا أَحْفُ الْحَرَكَاتِ: فَالْفَتْحَةُ<sup>(٢)</sup>؛ إِذْ لَا يَتَكَلَّفُ لَهَا إِلَّا فَتْحُ الْقَمِ الَّذِي لَا بُدَّ لِلنَّاطِقِ مِنْهُ دُونَ اسْتِعْمَالِ عَضْوٍ؛ وَلِأَنَّهَا أَكْثَرُ، ثُمَّ الْكَسْرَةُ؛ لِأَنَّهَا دُونَ الضَّمَّةِ فِي

(١) ينظر: الكتاب لابن دُرُسْتُوَيْه، ص: ٩٨، والنقط للذاني، ص: ١٤٤.

(٢) ينظر: الجمل في النحو للخليل، ص: ٨٤، والنوادر في اللغة لأبي زيد، ص: ٥٧٧، وعلل

النحو لابن الوراق، ص: ١٤٨، وشرح التصريف للثمانيني، ص: ١٩٩، وإيجاز التعريف

في علم التصريف لابن مالك، ص: ٦٥.

الثَّقَلِ؛ إِذِ يُسْتَعْمَلُ لَهَا عَضْوٌ وَاحِدٌ، ثُمَّ الضَّمَّةُ؛ لِأَنَّهَا أَثْقَلُ الْحَرَكَاتِ؛ إِذِ يُسْتَعْمَلُ لَهَا عَضْوَانٌ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا عِلَّةُ ابْتِدَاءِ الدَّرَاسَةِ بِأَحْكَامِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ: فَلِأَنَّهَا أَوَّلُ مَا اسْتُنْبِطَ مِنْ مَسَائِلِ عِلْمِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا سَبَبُ تَسْمِيَةِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ: فَلِأَنَّهَا تُعْبَرُ عَنْ هَيْئَةِ الشَّفَتَيْنِ حَالَ النُّطْقِ بِهَذِهِ الْحَرَكَاتِ.

وَيُؤَكِّدُ صِحَّةَ ذَلِكَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيَّ عِنْدَمَا جَلَسَ؛ لِيَضْبِطَ الْمُصْحَفَ الشَّرِيفَ بِنَقْطِ الْأَعْرَابِ: اخْتَارَ رَجُلًا عَاقِلًا فَطِنًا، وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مُصْحَفًا، وَصَبْغًا يُخَالِفُ لَوْنَ الْمِدَادِ، وَقَالَ لَهُ: فَإِذَا فَتَحْتَ شَفَتِي فَانْقُطْ وَاحِدَةً فَوْقَ الْحَرْفِ، وَإِذَا ضَمَمْتُهُمَا فَاجْعَلِ النُّقْطَةَ إِلَى جَانِبِ الْحَرْفِ، وَإِذَا كَسَرْتُهُمَا فَاجْعَلِ النُّقْطَةَ فِي أَسْفَلِهِ، فَإِنْ أَتَيْتُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْحَرَكَاتِ غَنَّةً -أَيَ: تَنْوِينًا- فَانْقُطْ نُقْطَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

فَلِحِظْ: أَنَّ الْكَاتِبَ كَانَ يُتْرَجَمُ هَيْئَةَ شَفَتِي أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيَّ عِنْدَ قِرَاءَتِهِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ إِلَى نَقْطِ يُعْبَرُ عَنِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ.

(١) ينظر: المقتضب للمبرد، ص: ١١٧، والمقصود والممدود لأبي علي القالي، ص: ٦.

(٢) ينظر: الطراز، ص: ١٧، وإرشاد القراء والكتابين للمخللاتي، ص: ٧٣٥.

(٣) ينظر: المحكم، ص: ٦٤.

وَأَمَّا أُصُولُ هَذِهِ الْحَرَكَاتِ: فَمَا حُوِّدَتْ مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ، حَيْثُ رَبَطَ عُلَمَاؤُنَا بَيْنَهُمَا بِقَوْلِهِمْ: إِنَّمَا الْحَرَكَاتُ مِنَ الْأَلْفِ، وَالْيَاءِ، وَالْوَاوِ (١).

وَقَدْ زَادَ أَبُو الْفَتْحِ ابْنُ جَنِّي (ت ٣٩٢هـ) (٢) هَذَا الْأَمْرَ وَضُوحًا؛ إِذْ قَالَ: "... اَعْلَمْ أَنَّ الْحَرَكَاتِ أَبْعَاضَ حُرُوفِ الْمَدِّ، وَاللَّيْنِ، وَهِيَ: الْأَلْفُ، وَالْيَاءُ، وَالْوَاوُ، فَكَمَا أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ ثَلَاثَةٌ، فَكَذَلِكَ الْحَرَكَاتُ ثَلَاثٌ، وَهِيَ: الْفَتْحَةُ، وَالْكَسْرَةُ، وَالضَّمَّةُ، فَالْفَتْحَةُ بَعْضُ الْأَلْفِ، وَالْكَسْرَةُ بَعْضُ الْيَاءِ، وَالضَّمَّةُ بَعْضُ الْوَاوِ. وَقَدْ كَانَ مُتَقَدِّمُو النَّحْوِيِّينَ يَسْمُونُ الْفَتْحَةَ: الْأَلْفَ الصَّغِيرَةَ، وَالْكَسْرَةَ الْيَاءَ الصَّغِيرَةَ، وَالضَّمَّةَ الْوَاوَ الصَّغِيرَةَ، وَقَدْ كَانُوا فِي ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ مُسْتَقِيمَةٍ، وَيَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ الْحَرَكَاتِ أَبْعَاضَ لِهَذِهِ الْحُرُوفِ: أَنَّكَ مَتَى أَشْبَعْتَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ حَدَثَ بَعْدَهَا الْحَرْفُ الَّذِي هِيَ بَعْضُهُ، فَلَوْلَا أَنَّ الْحَرَكَاتِ أَبْعَاضَ لِهَذِهِ الْحُرُوفِ، وَأَوَائِلُ لَهَا؛ لَمَا تَنَشَّأَتْ عَنْهَا، وَلَا كَانَتْ تَابِعَةً لَهَا، فَقَدْ تَبَتَ بِمَا وَصَفْنَاهُ مِنْ حَالِ هَذِهِ الْأَحْرَفِ أَنَّهَا تَوَابِعٌ لِلْحَرَكَاتِ، وَمُنْتَشِئَةٌ عَنْهَا، وَأَنَّ الْحَرَكَاتِ أَوَائِلُ لَهَا، وَأَجْرَاءُ مِنْهَا، وَأَنَّ الْأَلْفَ فَتْحَةً مُشَبَّعَةً، وَالْيَاءَ كَسْرَةً مُشَبَّعَةً، وَالْوَاوَ ضَمَّةً مُشَبَّعَةً" (٣).

(١) ينظر: الكتاب لسبويه ٤/ ١٠١، والمقتضب ١/ ٥٦، وارتشاف الضرب من لسان العرب

لأبي حيان، ص: ٥، وصبح الأعشى في صناعة الإنشا للقلقشندي ٣/ ١٥٨.

(٢) هو: عثمان بن جني الموصلي. ينظر: تاريخ بغداد ١٣/ ٢٠٥.

(٣) سر صناعة الإعراب لابن جني ١/ ٣٣.

وَأَمَّا عَلَّةُ تَقْدِيمِ الْفَتْحَةِ عَلَى الضَّمَّةِ، وَتَقْدِيمِ الضَّمَّةِ عَلَى الْكَسْرِ فِي هَذِهِ  
الدِّرَاسَةِ: فَاقْتِدَاءً بِفِعْلِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيِّ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا كَيْفِيَّةُ هَيْئَةِ حَرَكَةِ الْفَتْحَةِ، فَهِيَ: أَلْفٌ صَغِيرَةٌ مَبْسُوطَةٌ مِنَ الْيَمِينِ إِلَى  
الْيَسَارِ تُوضَعُ فَوْقَ الْحَرْفِ، هَكَذَا: (ب)، وَعَلَيْهِ جَرَى عَمَلُ مَصَاحِفِنَا، وَأَمَّا هَيْئَةُ  
الضَّمَّةِ، فَهِيَ: وَاوٌ صَغِيرَةٌ تُوضَعُ فَوْقَ الْحَرْفِ عَلَى الْمَشْهُورِ، هَكَذَا: (ب)، وَأَمَّا  
هَيْئَةُ الْكَسْرِ، فَهِيَ: يَاءٌ صَغِيرَةٌ مَرْدُودَةٌ مِنْ غَيْرِ رَأْسٍ، وَلَا نَقْطٌ تُوضَعُ تَحْتَ  
الْحَرْفِ، هَكَذَا: (ب)<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا عَلَّةُ كِتَابَةِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ بِهَذِهِ الْهَيْئَاتِ السَّابِقَةِ: فَلِتَلَا تَلْتَبَسَ بِأُصُولِهَا،  
وَلِتَنْظَهَرَ مَزِيَّةُ الْأَصْلِ عَلَى الْفُرْعِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

### المسألة الثانية:

(علل اختيار مواضع علامات الحركات):

يُنْبَغِي قَبْلَ بَيَانِ عِلَلِ اخْتِيَارِ مَوَاضِعِ عِلَامَاتِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ: أَنْ أُوضِحَ  
سَبَبَ وَضْعِ الْحَرَكَةِ ابْتِدَاءً، وَعِلَلِ الْأَخْذِ بِضَبْطِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ دُونَ ضَبْطِ أَبِي  
الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيِّ.

(١) ينظر: الطراز، ص: ٢١، وإرشاد القراء والكاثرين، ص: ٧٣٥.

(٢) ينظر: صبح الأعشى ٣/ ١٦٠-١٦٢، ودليل الحيران، ص: ٥٨٨.

(٣) ينظر: الطراز، ص: ١٩، وحلة الأعيان للجرجاني، ورقة: ٢٣، وكشف الغمام للشباني،

ورقة: ٢١، ودليل الحيران، ص: ٥٨٨، والسبيل، ص: ٢١.

فَأَمَّا سَبَبُ وَضْعِ الْحَرَكَةِ: فَمِنْ أَجْلِ إِزَالَةِ اللَّبْسِ عَنِ الْحُرُوفِ، بَحَيْثُ إِنْ ضُبِطَ الْحَرْفُ بِمَا يُدُلُّ عَلَى تَحْرِيكِهِ بِإِحْدَى الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ فَلَنْ يَلْتَبَسَ بِالسَّاكِنِ، وَكَذَا الْعَكْسُ، وَإِنْ ضُبِطَ بِمَا يُدُلُّ عَلَى تَحْرِيكِهِ بِحَرَكَةٍ مَخْصُوصَةٍ؛ فَلَنْ يَلْتَبَسَ بِالْمُتَحَرِّكِ بِغَيْرِهَا، وَإِنْ ضُبِطَ بِمَا يُدُلُّ عَلَى التَّشْدِيدِ؛ فَلَنْ يَلْتَبَسَ بِالْحَرْفِ الْمُخَفَّفِ، وَإِنْ ضُبِطَ بِمَا يُدُلُّ عَلَى زِيَادَتِهِ؛ فَلَنْ يَلْتَبَسَ بِغَيْرِهِ ... وَهَكَذَا (١).

وَأَمَّا عِلَّةُ الْأَخْذِ بِضَبْطِ الْخَلِيلِ: فَلِأَنَّهُ لَمَّا اجْتَمَعَ عَلَى الْكَلِمَةِ الْقُرْآنِيَّةِ ضَبْطُ الْإِعْرَابِ الَّذِي أَحَدَنَهُ أَبُو الْأَسْوَدِ، وَضَبْطُ الْإِعْجَامِ الَّذِي أَحَدَنَهُ نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ، وَيَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ؛ حَدَّثَ ثِقْلٌ عَلَى الْكَاتِبِ؛ لِحَاجَتِهِ فِي أَثْنَاءِ الْكِتَابَةِ إِلَى اسْتِخْدَامِ أَكْثَرِ مِنْ لَوْنٍ مِنَ الْجِبْرِ، كَمَا أَنَّ كَثْرَةَ النَّقْطِ عَلَى الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ قَدْ يُؤَدِّي إِلَى تَدَاخُلِ الضُّبُطَيْنِ، وَلَا يَخْفَى مَا فِي ذَلِكَ مِنَ التَّشْوِيشِ عَلَى الْقَارِي؛ لِذَا فَزِعَ عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ لِلْبَحْثِ عَنْ بَدِيلٍ يُدْفَعُ فِيهِ كُلُّ هَذِهِ الْإِشْكَالِيَّاتِ، وَمِنْ نَمِّ وُلِدَتْ فِكْرَةُ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ، وَكُتِبَ لَهَا الْقَبُولُ، وَالِاسْتِمْرَارُ.

وَقَدْ نَبَّهَ أَبُو بَكْرٍ السَّجِسْتَانِيُّ عَلَى بَعْضِ سَلْبِيَّاتِ ضَبْطِ أَبِي الْأَسْوَدِ بِقَوْلِهِ: "... وَإِنَّمَا النَّقْطُ عَلَى الْإِعْجَازِ؛ لِأَنَّهُمْ لَوْ تَتَّبَعُوا كُلَّ مَا يَنْبَغِي أَنْ يُنْقَطَ عَلَيْهِ فَتَقَطُّوا؛ لَفَسَدَ الْمُصْحَفُ" (٢).

(١) ينظر: دليل الحيران، ص: ٥٨٣، وسمير الطالبين، ص: ٦٨.

(٢) كتاب المصاحف ٢/٥٣١.



وَمَا أَجْمَلَ قَوْلَ ابْنِ مُجَاهِدٍ: "... وَلَوْ سُكِّلَ الْحَرْفُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ - أَعْنِي الْكَلِمَةَ -؛ لِأَظْلَمَ الْكِتَابُ" (١).

وَأَمَّا عِلَّةٌ وَضِعَ عَلَامَةُ الْفَتْحَةِ فَوْقَ الْحَرْفِ؛ فَلِأَنَّ الْفَتْحَ مُسْتَعْلٍ، وَحَقُّ الْمُسْتَعْلِيِّ الْإِرْتِفَاعُ، وَعِلَّةٌ وَضِعَ عَلَامَةُ الْكَسْرِ تَحْتَ الْحَرْفِ؛ فَلِأَنَّ الْكَسْرَ مُسْتَفِيلٌ، وَحَقُّ الْمُسْتَفِيلِ الْإِنْخِفَاضُ، وَعِلَّةٌ وَضِعَ عَلَامَةُ الضَّمِّ فَوْقَ الْحَرْفِ، أَوْ أَمَامَهُ (٢)؛ أَنَّ الْفَتْحَةَ لَمَّا وَضِعَتْ فَوْقَهُ، وَالْكَسْرَةَ تَحْتَهُ، بَقِيَ فَوْقَهُ، أَوْ أَمَامَهُ، فَصَارَ مَوْضِعًا لِلضَّمِّ (٣).

وَهَذَا مَا اسْتَفَرَّ عَلَيْهِ الْعَمَلُ إِلَّا أَنَّ ابْنَ السَّرَّاجِ (ت ٣١٦ هـ) (٤) خَالَفَ فِي ذَلِكَ؛ حَيْثُ اخْتَارَ عَدَمَ وَضِعِ عَلَامَةِ الْكَسْرِ تَحْتَ الْحَرْفِ؛ مَخَافَةَ أَنْ تَخْتَلِطَ بِفَتْحَةِ حَرْفٍ تَحْتَهَا (٥).

\*\*\*\*\*

(١) ينظر: المحكم، ص: ١١٨.

(٢) اخْتَارَ الْمُبَرِّدُ، وَجَمَاعَةٌ وَضِعَ الضَّمِّ فَوْقَ الْحَرْفِ؛ لِئَلَّا تَلْتَبَسَ بِالْوَاوِ الْمُتَلَوَّةِ، وَهُوَ مَا عَلَيْهِ الْعَمَلُ فِي نَقْطِ الْمَصَاحِفِ. الطراز، ص: ٢٠.

(٣) ينظر: المحكم، ص: ١٥١.

(٤) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ سَهْلٍ الْبَغْدَادِيُّ. ينظر: الفهرست، ص: ٦٧.

(٥) ينظر: النقط والشكل، ص: ١٦٣.

المطلب الثاني:

(توجيه علامات التنوين):

مَعْلُومٌ لَدَى دَارِسِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ أَنَّ التَّنْوِينَ: نُونٌ سَاكِنَةٌ زَائِدَةٌ لِغَيْرِ تَوْكِيدٍ<sup>(١)</sup>  
تَلْحَقُ آخِرَ الْإِسْمِ لَفْظًا، وَتُفَارِقُهُ حَطًّا، وَوَقْفًا<sup>(٢)</sup>.

وَالتَّنْوِينُ حَرْفٌ صَحِيحٌ؛ لِلزُّومِ التَّغْيِيرِ الَّذِي يَلْحَقُ جَمِيعَ الْحُرُوفِ السَّوَائِكِ  
لَهُ مِنَ التَّحْرِيكِ لِلسَّاكِنِينَ، وَمِنْ إِقَاءِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ عَلَيْهِ، وَمِنْ الإِدْغَامِ، فَلَوْلَا أَنَّهُ  
كَسَائِرِ السَّوَائِكِ؛ لَمْ يَلْحَقْهُ مَا يَلْحَقُهُنَّ مِنَ التَّغْيِيرِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ فَرَّقَ أَهْلُ الْعِلْمِ بَيْنَ التَّنْوِينِ، وَالتَّنُونِ السَّاكِنَةِ بَعْدَ فُرُوقٍ، مِنْ أَهْمَهَا: أَنَّ  
التَّنُونِ السَّاكِنَةَ حَرْفٌ أَصْلِيٌّ مِنْ حُرُوفِ الْهَجَاءِ، وَالتَّنْوِينِ زَائِدٌ، وَأَنَّ التَّنُونِ الْأَصْلِيَّةَ  
تَجِيءُ وَسَطًا، وَطَرَفًا، وَالتَّنْوِينِ يَجِيءُ طَرَفًا، وَأَنَّ التَّنُونِ السَّاكِنَةَ ثَابِتَةٌ لَفْظًا، وَحَطًّا،

(١) لِتَخْرُجَ نُونُ التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةُ فِي: ﴿وَلَيْكُونَا﴾ [يوسف: ٣٣]، و﴿لَتَسْمَعَا﴾ [العلق: ١٥]

فَإِنَّهَا نُونٌ، وَلَيْسَتْ تَّنْوِينًا كَمَا يُظَنُّ مِنْ رَسْمِهَا، وَكُتِبَتْ بِهَذِهِ الْهَيْئَةِ؛ لِمُشَابَهَتِهَا التَّنْوِينِ فِي  
وُقُوعِهَا طَرَفًا، وَإِلْبَادِهَا حَالَ الْوُقُوفِ أَلْفًا. ينظر: الأرجوزة المنبهة للداني، الأبيات:  
(١١٢٠-١١٢٣)، وجمال القراءة للسخاوي، ص: ٧٤٧، ودليل الحيران، ص: ٥٩٨.

(٢) ينظر: المهند القاضي لابن سكين، ص: ٣٦٠، وإبراز المعاني لأبي شامة، ص: ٢٠١،  
والنشر لابن الجزري ٢/٢٢، والجواهر المضية للبصير، ص: ٢٨٩، والمنح الفكرية  
للقاري، ص: ٢٠٠، ٢٠١، ونهاية القول المفيد للجريسي، ص: ١٧٠.

(٣) ينظر: المحكم، ص: ١٧٣، وحلة الأعيان، ورقة: ٢٢.

والتَّنْوِينِ ثَابِتٌ فِي اللَّفْظِ دُونَ الْخَطِّ، وَأَنَّ النَّونَ السَّاكِنَةَ تَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ،  
وَالْأَفْعَالِ، وَالْحُرُوفِ، وَالتَّنْوِينِ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْأَسْمَاءِ<sup>(١)</sup>.

وَلَمَّا وَجَدَ أَهْلُ الْعِلْمِ فَرْقًا بَيْنَ النَّونِ الْأَصْلِيَّةِ، وَالتَّنْوِينِ: فَرَّقُوا بَيْنَهُمَا فِي  
الْخَطِّ؛ حَيْثُ إِنَّهُمْ رَسَمُوا النَّونَ الْأَصْلِيَّةَ، دُونَ نُونِ التَّنْوِينِ، وَلَمَّا لَمْ تُرْسَمْ نُونُ  
التَّنْوِينِ: اِحْتِجَجَ إِلَى عِلَامَةٍ تَدُلُّ عَلَيْهَا، فَكَّرَرُوا الْحَرَكَةَ الَّتِي قَبْلَهَا؛ لِلدَّلَالَةِ  
عَلَيْهَا<sup>(٢)</sup>.

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ عِلَامَةَ التَّنْوِينِ تَكَرَّرَ لِعِلَامَةِ الْحَرَكَةِ الْمُصَاحِبَةِ لَهُ<sup>(٣)</sup>.

وَعِلَّةُ اخْتِيَارِ هَيْئَةِ التَّنْوِينِ بِهَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ: أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيَّ لَمَّا رَأَى التَّنْوِينَ  
حَرْفًا صَحِيحًا يَحْتَاجُ إِلَى عِلَامَةٍ تَدُلُّ عَلَيْهِ، جَعَلَهَا مِنْ جِنْسِ مَا اخْتَرَعَهُ، فَجَعَلَ  
عِلَامَتَهُ نُقْطَتَيْنِ، وَلَمَّا اخْتَرَعَ الْخَلِيلُ عِلَامَاتِهِ الْمَعْرُوفَةَ جَعَلَ عِلَامَةَ التَّنْوِينِ  
حَرَكَتَيْنِ بَدَلًا مِنَ النُّقْطَتَيْنِ؛ اقْتِدَاءً بِأَبِي الْأَسْوَدِ، وَاقْتِفَاءً لِأَثَرِهِ<sup>(٤)</sup>.

وَقِيلَ: جَعَلَ عِلَامَةً لِلتَّنْوِينِ، كَعِلَامَةِ الْحَرَكَةِ؛ لِكَوْنِهِ مُلَازِمًا لَهَا، بِحَيْثُ لَا  
يَأْتِي إِلَّا بَعْدَهَا، وَلِكَوْنِهِ مُشَابِهًا لَهَا فِي الثُّبُوتِ وَصَلًّا، وَالْحَذْفِ وَقْفًا<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: اللآلئ الفريدة للفاسي ٣٧٨/٢، وكنز المعاني للجعبري ٧٧٤/٢، والعقد النضيد

للسمين ١٢٤١/٢، والعميد في علم التجويد لبسة، ص: ١٥.

(٢) ينظر: الطراز، ص: ٢٥، ٢٦، ودليل الحيران، ص: ٥٩١، والسبيل، ص: ٣٧.

(٣) ينظر: أصول الضبط، ص: ١١، والإتقان ١/١٧٠.

(٤) ينظر: المختصر في مرسوم المصحف للعقيلي، ص: ١٢١، والطراز، ص: ٢٦.

(٥) ينظر: دليل الحيران، ص: ٥٩١، وإرشاد القراء، ص: ٧٣٦.

وَقَدْ زَادَ هَذَا الْأَمْرُ وَضُوحًا الدَّانِيَّ؛ حَيْثُ وَجَّهَ سَبَبَ اصْطِلَاحِ الْأَيْمَةِ عَلَى  
جَعْلِ عَلَامَةِ التَّنْوِينِ عَلَامَةَ الْحَرَكَةِ بِوَجْهَيْنِ:

(الْأَوَّلُ): أَنَّهُ لَمَّا كَانَ التَّنْوِينُ مَخْصُوصًا بِمُتَابَعَةِ الْحَرَكَاتِ دُونَ السَّوَائِكِ  
جَعَلُوا عَلَامَتَهُ فِي النَّقْطِ عَلَامَتَهُنَّ؛ إِشْعَارًا بِذَلِكَ التَّخْصِيسِ، وَإِعْلَامًا بِهِ.  
(الثَّانِي): أَنَّ الْحَرَكَةَ لَمَّا لَزِمَتْ أَوَائِلَ الْكَلِمِ، وَلَزِمَ التَّنْوِينُ أَوَاخِرَهُنَّ، وَاجْتَمَعَا  
مَعًا فِي الثَّبَاتِ فِي الْوَصْلِ، وَالْحَذْفِ فِي الْوَقْفِ تَأَكَّدَ مَا بَيْنَ الْحَرَكَةِ، وَالتَّنْوِينِ  
بِذَلِكَ، فَجُعِلَتْ عَلَامَتُهُ عَلَامَتَهَا؛ دَلَالَةً عَلَى ذَلِكَ التَّأَكُّدِ، وَتَنْبِيْهَا عَلَى تَنَاسُبِ مَا  
بَيْنَهُمَا فِي أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَنْبُتُ بِثَبَاتِ الْآخِرِ، وَيَسْقُطُ بِسُقُوطِهِ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ التَّبَسَّ عَلَى بَعْضِ الْأَيْمَةِ أَنْ تَكُونَ عَلَامَةُ التَّنْوِينِ هِيَ عَلَامَةُ الْحَرَكَةِ؛  
حَيْثُ إِنَّ التَّنْوِينَ سَاكِنٌ؟

وَأَزِيلَ هَذَا اللَّبْسَ بِأَنَّ النَّاقِطَ الْأَوَّلَ لَمْ يَضَعْ لِلسُّكُونِ عَلَامَةً<sup>(٢)</sup>.

وَقِيلَ: لَمْ يَضَعُوا سُكُونًا فَوْقَ الْحَرْفِ الْمُتَوَّنِّ؛ لِزِيَادَتِهِ، وَأَنْعِدَامِ صُورَتِهِ فِي  
الْحَطِّ، وَلِأَنَّ السُّكُونَ وَالْحَرَكَةَ لَا يُجْعَلَانِ إِلَّا فِي حَرْفٍ ثَابِتٍ فِي الْحَطِّ، قَائِمٍ فِي  
الصُّورَةِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) ينظر: المحكم، ص: ١٧٤، ١٧٥، وحلة الأعيان، ورقة: ٣٣.

(٢) ينظر: الطراز، ص: ٢٦، وسمير الطالبين، ص: ٩٠.

(٣) ينظر: المحكم، ص: ١٧٥.

### المطلب الثالث:

#### (توجيه علامة السكون):

السُّكُونُ ضِدُّ الْحَرَكَةِ<sup>(١)</sup>، وَيُعْبَرُ عَنْهُ بِالْجَزْمِ أَيْضًا<sup>(٢)</sup>، وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ أَبُو الْأَسْوَدِ عِلْمًا؛ لِإِعْدَمِ وُجُودِ هَيْئَةٍ لَهُ حَالٌ نُطْقِيَّةٌ، وَهُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ نُقَاطِ الْعِرَاقِ؛ حَيْثُ إِنَّهُمْ رَأَوْا إِعْدَمَ ائْتِقَارِ السَّاكِنِ إِلَى عِلْمَةٍ تَدُلُّ عَلَى سُكُونِهِ، وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى ائْتِقَارِهِ إِلَى عِلْمَةٍ تَضْبِطُهُ<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ ائْتَلَفَ الْقَائِلُونَ بِاِئْتِقَارِ السَّاكِنِ إِلَى عِلْمَةٍ تَدُلُّ عَلَى سُكُونِهِ فِي تَعْيِينِ هَيْئَةِ السَّاكِنِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْوَالٍ:

(الأول): أَنَّ عِلْمَةَ السُّكُونِ دَارَةٌ صَغِيرَةٌ تَوْضَعُ فَوْقَ الْحَرْفِ السَّاكِنِ، وَهِيَ كَالصَّفْرِ الَّذِي يَجْعَلُهُ أَهْلُ الْحِسَابِ عَلَى الْعَدَدِ الْمَعْدُومِ، هَكَذَا: ﴿الْحَمْدُ﴾ [الفاتحة: ﴿٥﴾]، وَهُوَ مَذْهَبُ نُقَاطِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: العين للخليل، وتهذيب اللغة للأزهري، مادة: (ك، س، ن)، وكشاف اصطلاحات

الفنون للتهانوي ١/ ٩٦٤، والتعريفات للجرجاني، ص: ١٢٠.

(٢) ينظر: صبح الأعشى ٣/ ١٥٨.

(٣) ينظر: الطراز، ص: ٩٧، والسبيل، ص: ٢٣، وسمير الطالبيين، ص: ١٠٠.

(٤) ينظر: المحكم، ص: ١٦٥، وأصول الضبط، ص: ٤٥، ومورد الظمان للخراز، بيت رقم:

(٤٨٣)، وجميلة أرباب المراسد للجعبري، ص: ٧٥٨، ودليل الحيران، ص: ٦٢٥،

وإرشاد القراء، ص: ٧٥٧.

وَعِلَّةُ كِتَابَةِ السُّكُونِ بِهَذِهِ الْهَيْئَةِ: مَا تَقَرَّرَ عِنْدَ أَهْلِ الْحِسَابِ مِنْ جَعْلِ دَارَةٍ صَغِيرَةٍ فِي الْمَنْزِلَةِ الْخَالِيَةِ مِنَ الْعَدَدِ؛ إِشَارَةً إِلَى خُلُوتِكَ الْمَنْزِلَةِ مِنَ الْأَعْدَادِ؛ لِأَنَّ الصَّفْرَ هُوَ الْخَالِي، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: (صَفْرُ الْيَدَيْنِ)، أَي: فَقِيرٌ، وَلَيْسَ فِي يَدَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْمَالِ. وَلَمَّا كَانَ الصَّفْرُ يُدُلُّ عَلَى خُلُوتِهِ مِنَ الْعَدَدِ، فَكَذَلِكَ عَلَامَةُ السُّكُونِ عِنْدَمَا تُوَضَّعُ عَلَى الْحَرْفِ تُدَلُّ عَلَى خُلُوتِهِ مِنَ الْحَرَكَةِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الدَّانِي: "... وَمِنَ الصَّفْرِ أُخِذَتِ الدَّارَةُ، وَهُوَ أَصْلُهَا"<sup>(٢)</sup>.

وَقِيلَ: إِنَّ الدَّارَةَ الصَّغِيرَةَ مَأْخُودَةٌ مِنْ مِيمِ كَلِمَةِ (جَزَمَ) بَعْدَ حَذْفِ عَرَّاقَتِهَا؛ اسْتِخْفَافًا، وَسَمَّوْا تِلْكَ الدَّائِرَةَ (جَزْمَةً)؛ أَخْذًا مِنَ الْجَزْمِ الَّذِي هُوَ لَقَبُ السُّكُونِ<sup>(٣)</sup>.

وَقِيلَ: إِنَّهَا مَأْخُودَةٌ مِنْ أَوَّلِ كَلِمَةٍ: (مُسَكَّنٍ)<sup>(٤)</sup>.

(الثَّانِي): أَنَّ عَلَامَةَ السُّكُونِ رَأْسُ خَاءٍ، أَوْ جِيمٍ، أَوْ حَاءٍ، تُوَضَّعُ فَوْقَ الْحَرْفِ السَّاكِنِ، هَكَذَا: ﴿الْحَمْدُ﴾ [الفاتحة: ﴿١﴾]، وَهُوَ مَذْهَبُ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ، وَمَنْ تَبِعَهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: صبح الأعشى ٣/ ١٦٠، ودليل الحيران، ص: ٦٢٥.

(٢) ينظر: المحكم، ص: ١٦٥.

(٣) ينظر: الكتاب، ص: ٩٩، وصبح الأعشى ٣/ ١٦٠.

(٤) ينظر: النقط والشكل، ص: ١٦٤.

(٥) ينظر: المحكم، ص: ١٦٥، وأصول الضبط، ص: ٤٥، والطرز، ص: ٩٦، ٩٧.

وَعِلَّةُ كِتَابَةِ السُّكُونِ بِهَذِهِ الْهَيْئَةِ: أَنَّهُمْ أَرَادُوا الْحَرْفَ الْأَوَّلَ مِنْ كَلِمَةٍ: (خَفَّ)،  
أَوْ (خَفِيفٍ)؛ إِذِ السَّاكِنُ أَخْفُ مِنَ الْمُتَحَرِّكِ<sup>(١)</sup>.

وَقِيلَ: عِلَّةُ كِتَابَتِهِ رَأْسَ (حَاءٍ): أَنَّهُمْ أَخَذُوهُ مِنْ كَلِمَةٍ: (اسْتَرَحَّ)؛ لِأَنَّ فِي  
النُّطْقِ بِالسُّكُونِ رَاحَةً عَنِ ثِقَلِ النُّطْقِ بِالْحَرَكَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَقِيلَ: عِلَّةُ كِتَابَتِهِ رَأْسَ (جِيمٍ): أَنَّهُمْ أَخَذُوهُ مِنْ كَلِمَةٍ: (اجْزَمَ)؛ إِذِ الْجَزْمُ =  
الْقَطْعُ، وَفِي السُّكُونِ قَطْعُ الْحَرَكَةِ عَنِ اتِّصَالِهَا بِالْحَرْفِ<sup>(٣)</sup>.

(الثَّالِثُ): أَنَّ عِلَّةَ السُّكُونِ جَزَّةٌ تُوَضَعُ فَوْقَ الْحَرْفِ السَّاكِنِ، هَكَذَا:  
(الْحَمْدُ)، وَهُوَ مَذْهَبُ نُقَاطِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ<sup>(٤)</sup>.

وَعِلَّةُ رَسْمِهِ بِهَذِهِ الْهَيْئَةِ: أَنَّهُمْ أَرَادُوا اتِّبَاعَ مَذْهَبِ الْخَلِيلِ فِي جَعْلِ الْخَاءِ  
عِلَّةَ السُّكُونِ، لَكِنَّهُمْ أَسْقَطُوا رَأْسَهَا، وَأَبْقَوْا جَزَّتَهَا<sup>(٥)</sup>.

(الرَّابِعُ): أَنَّ عِلَّةَ السُّكُونِ: هَاءٌ مُشْتَقَّةٌ، هَكَذَا: (هـ)، وَهُوَ مَذْهَبُ بَعْضِ  
النُّحَاةِ، وَالْقَلِيلِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: الكتاب ٢/ ٢٨٢، والمحكم، ص: ١٦٦، وإرشاد القراء، ص: ٧٥٧.

(٢) ينظر: شرح التصريح لخالد الأزهرى ٢/ ٦٢٣، وسمير الطالبين، ص: ١٠٠.

(٣) ينظر: الكُتَّاب، ص ٥٥، وصبح الأعشى ٣/ ١٦٥، والسبيل، ص: ٢٣.

(٤) ينظر: المحكم، ص: ١٦٥، وأصول الضبط، ص: ٤٥، وإرشاد القراء، ص: ٧٥٨.

(٥) ينظر: الطراز، ص: ٩٦، وإرشاد القراء، ص: ٧٥٨، وسمير الطالبين، ص: ١٠٠.

(٦) ينظر: أصول الضبط، ص: ٤٨، والطراز، ص: ٩٧، ودليل الحيران، ص: ٦٢٦.

وَعَلَّةٌ رَسْمِهِ بِهِذِهِ الْهَيْئَةِ: أَنَّ أَصْلَ الْوَقْفِ السُّكُونُ، وَالْهَاءُ تَزَادُ فِي الْوَقْفِ  
لِلسَّكْتِ، نَحْوُ: ﴿ كِنْيَةٌ ﴾ [الحاقة: ١٩]، فَهُمَا مِنْ خَوَاصِّ الْوَقْفِ،  
وَلَا شَتْرَاكِهَمَا فِي كَوْنِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَيْسَ بِحَاجِزٍ حَصِينٍ<sup>(١)</sup>.  
وَتُوجَدُ مَذَاهِبُ أُخْرَى صَرَبَتِ الدَّرَاسَةَ صَفْحًا عَنْهَا؛ وَذَلِكَ لِضَعْفِهَا، وَعَدَمِ  
صِحَّةِ الْأَخْذِ بِهَا<sup>(٢)</sup>.

وَيَتَّضِحُ مِمَّا سَبَقَ: عَدَمُ اتِّفَاقِ النُّقَاطِ عَلَى هَيْئَةِ السُّكُونِ، إِلَّا أَنَّ كُلَّ فَرِيقٍ  
مِنْهُمْ عَلَّلَ الْهَيْئَةَ الَّتِي ذَهَبَ إِلَيْهَا، ثُمَّ اسْتَقَرَّ الْعَمَلُ فِي الْمَصَاحِفِ الْمِصْرِيَّةِ عَلَى  
مَذْهَبِ الْخَلِيلِ.

\*\*\*\*\*

□

(١) ينظر: المحكم، ص: ١٦٦، وأصول الضبط، ص: ٤٨، ٤٩، والطراز، ص: ٩٧، وسمير

الطالبين، ص: ١٠٠، والسبيل، ص: ٢٣.

(٢) ينظر: إرشاد القراء، ص: ٧٥٨، وسمير الطالبين، ص: ١٠٠.



المطلب الرابع:

(توجيه علامة الشدة):

استخدم علماء العربية علامة الشدة؛ للدلالة على الإذغام؛ لذا قال الخليل:  
"... التشديد علامة الإذغام"<sup>(١)</sup>.

وقد أجمع نقات المصاحف على احتياج الحرف المُشَدَّدِ إِلَى عِلْمَةٍ تَدُلُّ عَلَيْهِ، إِلَّا أَنَّهُمْ اختلفوا في كَيْفِيَّتِهَا عَلَى قَوْلَيْنِ<sup>(٢)</sup>:

القول الأول: أَنَّ عِلْمَةَ الشِّدَّةِ رَأْسُ شَيْنٍ غَيْرِ مُعَرَّقَةٍ، وَلَا مَمْطُوطَةٍ، وَلَا مَمْطُوطَةٍ، تُوضَعُ فَوْقَ الْحَرْفِ، هَكَذَا: (ب)، وَهَذَا مَذْهَبُ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ، وَسَيَّوِيهِ، وَسَائِرِ نِقَاطِ الْمَشَارِقَةِ<sup>(٣)</sup>، وَهُوَ الَّذِي جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُ مَصَاحِفِنَا فِي الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، وَغَيْرِهَا<sup>(٤)</sup>.

وَعِلَّةُ رَسْمِ الشِّدَّةِ بِهَذِهِ الْهَيْئَةِ: أَنَّهَا مَأْخُودَةٌ مِنْ أَوَّلِ: (شديد)؛ قِيَاسًا عَلَى مَا كَانَ يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْعَرَبِ مِنَ الْإِسْتِغْنَاءِ بِالْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنَ الْكَلِمَةِ عَنْ بَاقِيهَا؛ اخْتِصَارًا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ<sup>(٥)</sup>:

(١) ذكره الخليل في مقدمة كتابه العين ١ / ٥٠.

(٢) ينظر: كشف الغمام، ورقة: ٥٧، وحلة الأعيان، ورقة: ٧٠.

(٣) ينظر: الكتاب، ص: ٥٦، والمحكم، ص: ١٦٢، وأصول الضبط، ص: ٥٠، وجميلة

أرباب المراد، ص: ٧٥٨، وصبح الأعشى ٣ / ١٦٦، والطراز، ص: ٩٨.

(٤) ينظر: إرشاد الطالبين، ص: ٧٥٨، وسمير الطالبين، ص: ١٠٢، والسبيل، ص: ٢٣.

(٥) ينظر: النوار، ص: ١٢٧، واللهجات العربية في التراث للجندبي ٢ / ٦٧٤.

(نَادَوْهُمْ أَنْ أَلْجَمُوا أَلَاتَنَا \*\*\* قَالُوا جَمِيعًا كُلُّهُمْ أَلَا فَا)

يُرِيدُونَ بِالْأَوَّلِ: أَلَا تَرْكَبُونَ؟ وَبِالثَّانِي: أَلَا فَارْكَبُوا، فَنَطَقَ مِنَ الْكَلِمَةِ الْأُولَى بِتَاءٍ، وَمِنَ الثَّانِيَةِ بِفَاءٍ، وَدَلَّ بِالْحَرْفَيْنِ عَلَى الرُّكُوبِ، فَكَذَلِكَ دَلَّ بِحَرْفِ الشَّيْنِ عَلَى الشَّدَّةِ<sup>(١)</sup>.

الْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ عَلَامَةَ الشَّدَّةِ (دَالَ) تُوَضَّعُ قَائِمَةً الْجَنَاحَيْنِ فَوْقَ الْحَرْفِ إِنْ كَانَ مَفْتُوحًا، هَكَذَا: (ب)، وَمُنْكَسَةً إِلَى أَسْفَلَ إِنْ كَانَ مَضْمُومًا، هَكَذَا: (ب)، وَتَحْتَهُ مُنْكَسَةً لِأَسْفَلَ إِنْ كَانَ مَكْسُورًا، هَكَذَا: (ب)، وَهَذَا مَذْهَبُ نِقَاطِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ، وَالْأَنْدَلُسِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الدَّانِي<sup>(٢)</sup>.  
وَعِلَّةُ رَسْمِ الشَّدَّةِ بِهَذِهِ الْهَيْئَةِ: أَنَّهُمْ أَخَذُوهَا مِنْ آخِرِ كَلِمَةٍ (شَدِيدٍ)، كَمَا أَنَّهُمْ رَجَّحُوهَا عَلَى الشَّيْنِ؛ لِتَكَرُّرِهَا فِي اللَّفْظِ، فَصَارَتْ بِذَلِكَ ثُلْثِي الْكَلِمَةِ، وَذَلِكَ فِي حُكْمِ الْكُلِّ، فَكَانَتْ هِيَ اللَّفْظَةُ كُلُّهَا<sup>(٣)</sup>.

وَمَعَ أَنَّ أَصْحَابَ هَذَا الْمَذْهَبِ رَجَّحُوا عَلَامَةَ (الدَّالِ) عَلَى عَلَامَةِ (الشَّيْنِ)، إِلَّا أَنَّ عَمَلَ الْأُمَّةِ اسْتَقَرَّ عَلَى الْأَخْذِ بِرَأْسِ (الشَّيْنِ)، وَلَعَلَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ؛ اعْتِمَادًا عَلَى أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَسْتَعْنِي بِالْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنَ الْكَلِمَةِ عَنْ بَاقِيهَا، دُونَ الْحَرْفِ الْأَخِيرِ.

\*\*\*\*\*

(١) ينظر: المحكم، ص: ١٦٦، وأصول الضبط، ص: ٤٨، ٤٩، ودليل الحيران، ص: ٦٢٩.

(٢) ينظر: المحكم، ص: ١٦٦، وأصول الضبط، ص: ٥٠، والطراز، ص: ١٠١، والمطالع

النصرية، ص: ٤٠٧، وإرشاد الطالبين، ص: ٧٥٨.

(٣) الطراز، ص: ١٠١، ودليل الحيران، ص: ٦٢٩، وسمير الطالبين، ص: ١٠٢.

المطلب الخامس:

(توجيه علامة المدّ):

فَطِنَ أَهْلُ الضَّبْطِ لِحَاجَةِ قَارِيِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَى عِلَامَةٍ تَدُلُّ عَلَى إِطَالَةِ زَمَنِ حُرُوفِ الْمَدِّ الثَّلَاثَةِ<sup>(١)</sup> عَنِ مُقَدَّارِهَا الطَّبِيعِيِّ؛ فَوَضَعُوا جَرَّةً صَغِيرَةً فِي آخِرِهَا اِرْتِفَاعٌ قَلِيلٌ تُجْعَلُ فَوْقَ حُرُوفِ الْمَدِّ إِذَا وَلِيَهَا هَمْزٌ، أَوْ سَاكِنٌ أَصْلِيٌّ؛ تَنْبِيْهَا عَلَى زِيَادَةِ مَدِّهَا، وَالْمُرَادُ بِالْفَوْقِيَّةِ: أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا بِيَاضٌ، كَمَا فِي وَضْعِ الْحَرَكَةِ<sup>(٢)</sup>.  
وَالْهَمْزُ الَّذِي يَلِي حَرْفَ الْمَدِّ: لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مُتَّصِلًا بِهِ فِي كَلِمَتِهِ، أَوْ مُنْفَصِلًا عَنْهُ.

فَأَمَّا الْمُتَّصِلُ بِهِ فِي كَلِمَتِهِ فَيَقْسَمَانِ:

[الأول]: مَا وَلِيَهُ هَمْزٌ مُتَّصِلٌ مُحَقَّقٌ، نَحْوُ: ﴿السَّمَاءُ﴾ [البقرة: ١٩]،

و﴿فُرُوءٌ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، و﴿النَّيْءُ﴾ [التوبة: ٣٧].

[الثاني]: مَا وَلِيَهُ هَمْزٌ مُتَّصِلٌ مُغَيَّرٌ، نَحْوُ: ﴿وَالَّتِي يَسِّنَ مِنَ الْمَجِيزِ﴾

[الطلاق: ٤] عَلَى وَجْهِ مَنْ قَرَأَ بِتَغْيِيرِ الْهَمْزَةِ<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا الْمُنْفَصِلُ فَيَقْسَمَانِ:

(١) حُرُوفُ الْمَدِّ الثَّلَاثَةُ، هِيَ: الْأَلِفُ اللَّيْتَةُ، وَالْوَاوُ السَّاكِنَةُ الْمُضْمُومُ مَا قَبْلَهَا، وَالْيَاءُ السَّاكِنَةُ

الْمَكْسُورُ مَا قَبْلَهَا. ينظر: التحديد للداني، ص: ١٠٠، ١١١.

(٢) ينظر: المحكم، ص: ١٦٨، والجميلة، ص: ٧٦٠، والطراز، ص: ١١٠.

(٣) ينظر: النشر: ١ / ٤٠٤.

(الأول): الْمُنفَصِلُ حُكْمًا، وَرَسْمًا، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة: ٥١]، و﴿يَلْبَسُوا﴾ [سورة: ٦٠]، و﴿يَتَأْتِيهِمْ﴾ [التحرير: ٦٠].

(الثاني): الْمُنفَصِلُ حُكْمًا، لَا رَسْمًا، نَحْوُ: ﴿يَتَأْتِيهَا﴾ [البقرة: ٣١]، و﴿يَتَأْتِيهِمْ﴾ [البقرة: ٣٣]، و﴿يَتَأْتِيهِمْ﴾ [هود: ٧٦].

وَأَمَّا السَّاكِنُ الْأَصْلِيُّ الَّذِي يَلِي حَرْفَ الْمَدِّ فَيَقْسَمَانِ:

(الأول): مَا وَلِيَهُ سَاكِنٌ مُدْعَمٌ، نَحْوُ: ﴿أَتَحْتَجِبُونَ﴾ [الأنعام: ٨٠].

(الثاني): مَا وَلِيَهُ سَاكِنٌ مُخَفَّفٌ، نَحْوُ: ﴿مَأْكِنٌ﴾ [يونس: ٥١].

وَكُلُّ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ تُوَضَّعُ فَوْقَ حُرُوفِ الْمَدِّ الْعَلَامَةُ الدَّالَّةُ عَلَى مَدِّهِ، إِلَّا الْهَمْزَ الْمُنفَصِلَ: فَلَا تُوَضَّعُ عِلْمًا الْمَدِّ إِلَّا إِذَا قُرِئَ بِمَدِّهِ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ اختلفَ فِي مَوْضِعِ هَذِهِ الْعَلَامَةِ عَلَى قَوْلَيْنِ:

الأول: أَنْ تَكُونَ وَسَطَ حَرْفِ الْمَدِّ، هَكَذَا: (١)، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ<sup>(٢)</sup>.

الثاني: أَنْ تَكُونَ فِي أَوَّلِ حَرْفِ الْمَدِّ، هَكَذَا: (١)<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: إرشاد القراء، ص: ٧٦١.

(٢) ينظر: أصول الضبط، ص: ١٠٩، والطراز، ص: ١٠٩، والدرة الجليلة، بيت رقم: (٢٨٩)، والجامع المفيد لابن القاضي، ورقة: ١١، وحلة الأعيان، ورقة: ٨٢.

(٣) ينظر: الدرّة الجليلة، بيت رقم: (٢٨٨)، وإرشاد القراء، ص: ٧٦١، وسمير الطالبين، ص:

١٠٤، والسبيل، ص: ٢٩.

وَعَلَّةَ رَسْمِ عِلَامَةِ الْمَدِّ بِهَذِهِ الْهَيْئَةِ: أَنَّهُمْ أَخَذُوهَا مِنْ كَلِمَةٍ: (مُدَّ)، أَي: إِنَّ حَرْفَ الْمَدِّ الَّذِي تَعْلُوهُ هَذِهِ الْعِلَامَةُ وَاجِبٌ مَدُّهُ، ثُمَّ حَدَثَ بَعْدَ ذَلِكَ تَطْوِيرٌ لِهَذِهِ الْعِلَامَةِ؛ حَيْثُ إِنَّهُمْ طَمَسُوا مِيمَهَا، وَأَزَالُوا الطَّرْفَ الْأَعْلَى مِنْ دَالِهَا؛ لِثَلَا يَلْتَبَسَ الْفَرْعُ بِالْأَصْلِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ ابْنُ وَثِيْقِ الْإِشْبِيلِي (ت ٦٥٤هـ)<sup>(٢)</sup>: "... وَأَعْلَمُ أَنَّ صُورَةَ الْمَدِّ تُجَعَلُ بِالْحُمْرَةِ، كَالْمِيمِ الصُّغْرَى مَمْدُودَةً فِي آخِرِهَا دَالٌّ صُغْرَى، هَكَذَا: (مُدَّ)، وَمَوْضِعُهَا حُرُوفُ الْمَدِّ، وَاللِّينِ"<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### المطلب السادس:

(توجيه علامة المختلس، والمشمّر، والممّال):

الحركة إما أن تكون خالصة، أو مشوبةً بغيرها.

والحركة المشوبة بغيرها نوعان:

(الأول): المشوبة بالسكون، وهو ما يعبر عنه بالاختلاس، وهو عند القراء عبارة عن الإسراع بالحركة إسراعاً يحكم به السامع أن الحركة قد ذهبَتْ، وقيل:

(١) ينظر: النقط والشكل، ص: ١٦٦، والطراز، ص: ١١٠، ودليل الحيران، ص: ٦٣٣،

وسمير الطالبين، ص: ١٠٤، وتاريخ الأدب، ص: ٩٦.

(٢) هو: إبراهيم بن محمد بن عبد الرحمن. ينظر: السير للذهبي ٣٠٣/٢٣.

(٣) الجامع لما يحتاج إليه من رسم المصحف، ص: ١٧٠.

النُّطْقِ بِثُلَاثِي الْحَرَكََةِ<sup>(١)</sup>، وَفُرِيَ بِهِ فِي بَعْضِ الْكَلِمَاتِ، نَحْوُ: ﴿فَنِعْمًا﴾ [البقرة: ٣٧]، وَ﴿تَعَدُّوا﴾ [النساء: ١٥٤]، وَ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾ [البقرة: ٦٧]؛ تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ أَصْلَ حَرَكَتِهَا السُّكُونُ<sup>(٢)</sup>.

(الثَّانِي): الْمَشُوبَةُ بِحَرَكََةِ أُخْرَى، وَهِيَ قِسْمَانِ:

(الأوَّلُ): مَا حَرَكَتُهُ كَسْرَةٌ مَشُوبَةٌ بِضَمَّةٍ، وَهُوَ الْمَعْبَرُ عَنْهُ بِالِإِشْمَامِ، وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا النُّطْقُ بِحَرَكََةٍ تَامَّةٍ مُرَكَّبَةٍ مِنْ حَرَكَتَيْنِ، ضَمَّةٍ، وَكَسْرَةٍ، وَجُزْءُ الضَّمَّةِ مُقَدَّمٌ - وَهُوَ الْأَقْلُ - وَيَلِيهِ جُزْءُ الْكَسْرِ، وَيَعْبَرُ عَنْهُ بِإِشْمَامِ الْإِفْرَازِ، وَعَلَيْهِ الْإِقْرَاءُ بِالذِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ<sup>(٣)</sup>.

وَقِيلَ: النُّطْقُ بِحَرَكََةٍ تَامَّةٍ مُمْتَزَجَةٍ مِنْ ضَمَّةٍ، وَكَسْرَةٍ شُيُوعًا؛ تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ أَصْلَهَا الضَّمُّ، نَحْوُ: ﴿قِيلَ﴾ [البقرة: ١١]، وَبَابِهِ<sup>(٤)</sup>.

(الثَّانِي): مَا حَرَكَتُهُ فَتْحَةٌ مَشُوبَةٌ بِكَسْرَةٍ، وَهُوَ مَا يَعْبَرُ عَنْهُ بِالِإِمَالَةِ، وَتَنْقَسِمُ عِنْدَ الْقُرْءِ قِسْمَيْنِ: مَحْضَةً، وَغَيْرُ مَحْضَةٍ. فَالْمَحْضَةُ: تَقْرِبُ الْفَتْحَةَ مِنَ الْكَسْرَةِ،

(١) نَقَلَ الْجَعْفَرِيُّ هَذَا الْقَوْلَ عَنِ الْأَهْوَازِيِّ (ت ٤٦٤ هـ). ينظر: كنز المعاني ٣/ ١١٢٢.

(٢) ينظر: جامع البيان للداني ٢/ ٩٣٥، والنشر ٢/ ١٢٦، والسبيل، ص: ٥٥.

(٣) ينظر: الإتحاف للبنينا ١/ ٣٧٩، وشفاء الصدور للمخللاتي، ص: ٦٦.

(٤) ينظر: فتح الوصيد للسخاوي ٣/ ٦٢٤، واللالئ الفريدة ٢/ ١٢، وإبراز المعاني، ص:

٣٢١، وكنز المعاني ٣/ ١١٠٨، والطراز، ص: ٨٠.

وَتَقْرِيْبُ الْأَلِفِ مِنَ الْيَاءِ مِنْ غَيْرِ قَلْبٍ خَالِصٍ، وَتُسَمَّى أَيْضًا: بِالْإِمَالَةِ الْكُبْرَى،  
وَالْإِضْجَاعِ، وَالْبَطْحِ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا الْإِمَالَةُ غَيْرُ الْمَحْضَةِ، فَهِيَ: مَا بَيْنَ الْفَتْحِ، وَالْإِمَالَةِ الْمَحْضَةِ، وَيُعْبَرُ عَنْهَا:  
بِالتَّقْلِيلِ، أَوْ بَيْنَ بَيْنَ، أَوْ بِالْإِمَالَةِ الصُّغْرَى<sup>(٢)</sup>.

وَكَيفِيَّةُ ضَبْطِ الْمُخْتَلَسِ: أَنْ تُسَلَبَ حَرَكَتُهُ، ثُمَّ تُوَضَّعُ فَوْقَهُ نُقْطَةٌ مَطْمُوسَةٌ إِنْ  
كَانَ مَفْتُوحًا، نَحْوُ: (تَعْدُوا)، وَتُوَضَّعُ تَحْتَهُ نُقْطَةٌ مَطْمُوسَةٌ إِنْ كَانَ مَكْسُورًا،  
نَحْوُ: (فِنَعْمًا)، وَتُوَضَّعُ أَمَامَهُ نُقْطَةٌ مَطْمُوسَةٌ إِنْ كَانَ مَضْمُومًا، نَحْوُ: (يَأْمُرُكُمْ).

وَكَيفِيَّةُ ضَبْطِ الْمُسَمِّ: أَنْ تُسَلَبَ حَرَكَتُهُ، ثُمَّ تُوَضَّعُ أَمَامَهُ نُقْطَةٌ مَطْمُوسَةٌ،  
هَكَذَا: (قِيلَ)؛ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُ يُشَارُ بِالْكَسْرِ إِلَى الضَّمَّةِ<sup>(٣)</sup>.

وَيُضَبُّ الْمَمَالُ: بِأَنْ تُوَضَّعَ تَحْتَهُ نُقْطَةٌ مَطْمُوسَةٌ عِوَضًا مِنْ فَتْحِهِ الْمَحْدُوفَةِ؛  
لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ مُمَالٌ، وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ كَوْنِ الْإِمَالَةِ رَائِيَّةً، أَوْ يَائِيَّةً، مَحْضَةً،  
أَوْ غَيْرَ مَحْضَةٍ، ثَابِتًا أَلْفَهَا، أَوْ مَحْدُوفًا، كُتِبَ بِالْيَاءِ، أَوْ بِغَيْرِهَا، نَحْوُ: (الْهُدَى)،  
وَالنَّارِ، وَالنَّارِ<sup>(٤)</sup>.

وَقَدْ اشْتَرَطَ النَّقَّاطُ مِنْ أَجْلِ وَضْعِ هَذِهِ الْعَلَامَةِ أَنْ تَكُونَ الْإِمَالَةُ فِي الْحَالِيْنَ،  
وَأَمَّا مَا يَمَالُ وَقَفًا فَقَطْ، نَحْوُ: ﴿مُقْتَرَى﴾ [القصص: ٣١]، وَ﴿مُوسَى الْكِنْدَبِ﴾

(١) ينظر: المفيد للورقي، ص: ٢٠٦، وبستان الهداة لابن الجندي ١/ ٣٠٥.

(٢) ينظر: إبراز المعاني، ص: ٢٠٣، والنشر ٢/ ٣٠، والإتحاف ١/ ٢٤٧.

(٣) ينظر: الكشف لمكي ١/ ٢٣٠، وحلة الأعيان، ورقة: ٦٢، والطراز، ص: ٨٣.

(٤) ينظر: المحكم، ص: ١٥٥-١٥٨، وأصول الضبط، ص: ٣٢، ٣٣.

[البقرة: ٥٣]، وَ﴿وَرَى الشَّمْسُ﴾ [الكهف: ١٧]، فَجَرَى الْعَمَلُ عَلَى ضَبْطِهِ بِمَا يُدُلُّ عَلَى الْفَتْحَةِ الْخَالِصَةِ؛ لِإِجْمَاعِهِمْ عَلَى أَنَّ الضُّبْطَ مُبَيِّنٌ عَلَى الْوَصْلِ (١).

وَعِلَّةُ اخْتِيَارِ هَذِهِ الْهَيْئَةِ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ نُطْقُ الْمُخْتَلَسِ، وَالْمُشَمِّ، وَالْمُمَالِ مُخَالَفًا فِي اللَّفْظِ لِمَا حَرَكْتُهُ خَالِصَةً: أَرَادَ النُّقَاطُ أَنْ يَضْعُوا لَهُمْ عَلَامَةً تُدُلُّ عَلَيْهِمْ؛ إِذْ قَدْ يَظُنُّ الْقَارِئُ أَنَّ تَعْرِيبَ الْحَرْفِ غَفْلَةٌ مِنَ النَّاقِطِ، فَيَحْرِكُ الْحَرْفَ بِحَرَكَةٍ خَالِصَةٍ؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ اسْتَحْسَنُوا وَضَعَ عَلَامَةً تُدُلُّ عَلَيْهِ، بِشَرَطِ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْعَلَامَةُ مُخَالَفَةً لِهَيْئَاتِ الْعَلَامَاتِ الَّتِي اخْتِيرَتْ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْحَرَكَةِ، وَالتَّنْوِينِ، وَغَيْرِهِمَا؛ لِيُدْرِكَ الْقَارِئُ مِنْ أَوَّلِ وَهَلَةٍ أَنَّ ثَمَّةَ عَلَامَةٍ تُدُلُّ عَلَى أَمْرِ يَتَعَيَّنُ الْإِنْتِبَاهُ لَهُ (٢).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّنْسِيُّ فِي عِلَّةِ ذَلِكَ: "... وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأَقْسَامُ الثَّلَاثَةُ مُخَالَفَةً فِي اللَّفْظِ لِمَا حَرَكْتُهُ خَالِصَةً: أَخَذَ الْخَلِيلُ فِي نَقْطِهَا بِمَذْهَبِ الدَّوْلِيِّ؛ مُحَافِظَةً عَلَى رَفْعِ اللَّبْسِ (٣).

وَهَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ النُّقَاطِ، وَعَلَيْهِ جَرَى عَمَلُ مَصَاحِفِنَا (٤)، إِلَّا أَنَّ أَبَا دَاوُدَ خَالَفَ ذَلِكَ؛ حَيْثُ إِنَّهُ ذَهَبَ إِلَى عَدَمِ الْحَاجَةِ إِلَى

(١) ينظر: الطراز، ص: ٩٠، وإيفاء الكيل لعبد الرازق موسى، ص: ٥٢.

(٢) ينظر: المحكم، ص: ١٥٥-١٥٨، وإرشاد القراء والكاثرين، ص: ٧٥٢.

(٣) الطراز، ص: ٨١.

(٤) ينظر: سمير الطالبين، ص: ٩٨.



صَبَطِ الْمُخْتَلَسِ، وَالْمُسَمِّ، وَالْمَمَالِ؛ مُعَلَّلًا ذَلِكَ بِأَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ لَا تُؤْخَذُ مِنَ الْخَطِّ، بَلْ مِنْ مُشَافَهَةِ الشُّيُوخِ الضَّابِطِينَ، كَمَا أَنَّ التَّعْرِيفَةَ تَحْمِلُ عَلَى السُّؤَالِ (١).

وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو دَاوُدَ لَا يُعْتَدُّ بِهِ - لَا سِيَّمَا فِي زَمَانِنَا الْمُعَاصِرِ -؛ حَيْثُ قَصُرَتْ هِمَمُ طُلَّابِ الْعِلْمِ عَنِ إِدْرَاكِ مَا كَانَ يُدْرِكُهُ السَّابِقُونَ بِأَقْلٍ نَظَرٍ، كَمَا أَنَّهُ ثَمَّةٌ اتَّفَاقٌ بَيْنَ الدَّانِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي صَبَطِ الْمَسَائِلِ الْأَدَائِيَّةِ: التَّلْقِي، وَالْمُشَافَهَةُ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ الدَّانِيَّ عِنْدَمَا ذَهَبَ إِلَى وَضْعِ عِلَامَةٍ لِلْمُخْتَلَسِ، وَالْمُسَمِّ، وَالْمَمَالِ إِنَّمَا أَرَادَ بِذَلِكَ زِيَادَةَ فِي الْبَيَانِ، وَتَفْرِيْقًا بَيْنَ مَا حَرَكْتُهُ تَامَّةً، وَمَا لَمْ تَمَّ حَرَكْتُهُ، كَمَا أَنَّ بَعْضَ مَسَائِلِ النَّقْطِ الَّتِي اخْتَارَهَا أَبُو دَاوُدَ لَيْسَ فِيهَا بَيَانٌ لِكَيْفِيَّةِ النَّطْقِ؛ لِذَا فَإِنَّ اخْتِيَارَ الدَّانِيِّ أَوْفَقٌ، وَلَا وَجْهَ لِأَبِي دَاوُدَ فِي مَنَعِهِ.

(تَنْبِيْهُ خَاصٌّ بِمُصْحَفِ رِوَايَةِ حَفْصٍ):

اِخْتَلَفَتِ الْمَصَاحِفُ الْحَدِيثَةُ فِي كَيْفِيَّةِ صُورَةِ عِلَامَتِي (الإِمَالَةِ) فِي كَلِمَةِ: ﴿مَجْرِبَهَا﴾ [هود: ٤١]، وَ(الإِشْمَامِ) فِي: ﴿تَأْمَنَّا﴾ [يوسف: ١١]، حَيْثُ صُوِّرَتَا فِي جُلِّ الْمَصَاحِفِ الْمَطْبُوعَةِ بِالذِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، عَلَى شَكْلِ الْمُعَيَّنِ، هَكَذَا: ( ) (٢)، وَصُوِّرَتَا نُقْطَةً مَطْمُوسَةً، هَكَذَا: (تَأْمَنَّا) فِي مُصْحَفِ الْمَدِينَةِ الْمُتَوَرَّةِ الْمَطْبُوعِ بِمَجْمَعِ الْمَلِكِ فَهْدٍ فِي بَعْضِ طَبَعَاتِهِ، وَالْمُصْحَفِ الْقَطْرِيِّ الْمَطْبُوعِ فِي مَطَابِعِ تُرْكِيَا، وَالْمُصْحَفِ التُّونِسِيِّ الْمَطْبُوعِ بِدَارِ حَنْبَعِلِ،

(١) ينظر: أصول الضبط، ص: ٣٨.

(٢) قَالَ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدٌ مُحْيِسِّنٌ عَنِ هَذِهِ الْعِلَامَةِ: "... وَيَحْسُنُ أَنْ تَكُونَ مُرْبَعَةً خَالِيَةً الْوَسْطِ، وَتُوضَعُ فَوْقَ الْحَرْفِ الْمُخْتَلَسِ". إرشاد الطالبين، ص: ٢١.

وَالْمُصْحَفِ الْمَغْرِبِيِّ الْمَطْبُوعِ بِالْأَدَارِ الْعَالَمِيَّةِ لِلْكِتَابِ، وَالْمُصْحَفِ الْجَزَائِرِيِّ الْمَطْبُوعِ بِوَزَارَةِ الشُّؤْنِ الدِّيْنِيَّةِ وَالْأَوْقَافِ، وَلَمْ تُرَسِّمْ لَهُمَا عَلَامَةٌ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ، كَمَا فِي الْمُصْحَفِ الْعِرَاقِيِّ الْمَطْبُوعِ بِوَزَارَةِ الْأَوْقَافِ، وَالْمُصْحَفِ الْبَاكِسْتَانِيِّ، وَالْحَقَّتْ كَلِمَةٌ: (إِمَالَةٌ)، وَ(إِشْمَامٌ) بِحِطِّ رَفِيعٍ تَحْتَ الْكَلِمَتَيْنِ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ، كَمَا فِي الْمُصْحَفِ الْإِنْدُونِسِيِّ<sup>(١)</sup>.

وَمِنَ الْجَدِيرِ بِالذِّكْرِ أَنَّ النُّقَاطَ مُجْمَعُونَ عَلَى ضَبْطِ صُورَتِي الْمَشَمِّ، وَالْمَمَالِ بِنُقْطَةٍ مَطْمُوسَةٍ، وَأَنَّ ضَبْطَ الْإِمَالَةِ فِي كَلِمَةٍ: ﴿بَجْرِنَهَا﴾، وَالْإِشْمَامِ فِي كَلِمَةٍ: ﴿تَأَمَّنَّا﴾ بِصُورَةِ الْمُعَيَّنِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي ابْتَكَّرَهَا عُلَمَاؤُنَا الْمُحَدِّثُونَ، وَلَعَلَّ أَوَّلَ ظُهُورٍ لِهَذِهِ الصُّورَةِ كَانَ فِي عَهْدِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ خَلْفِ الْحُسَيْنِيِّ الْحَدَّادِ (ت ١٣٥٧هـ)؛ حَيْثُ تَعَدَّرَ عَلَيْهِمْ حَالَ كِتَابَتِهِمُ الْمُصْحَفَ رَسْمُ صُورَةِ عَلَامَةِ الْإِمَالَةِ، وَالْإِشْمَامِ نُقْطَةً مَطْمُوسَةً؛ بِسَبَبِ اسْتِخْدَامِ الْأَلَةِ الْكَاتِبَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ نَصَّ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ عَلَى أَنَّ صُورَةَ الْإِشْمَامِ فِي: ﴿تَأَمَّنَّا﴾ نُقْطَةٌ بِقَوْلِهِ: "... فَأَمَّا قَوْلُهُ فِي سُورَةِ (يُوسُفَ): ﴿مَا لَكَ لَا تَأَمَّنَّا﴾ فَإِنَّهُ جَاءَ مَرْسُومًا فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ عَلَى لَفْظِ الْإِدْغَامِ الصَّحِيحِ، وَأَجْمَعَ أَئِمَّةُ الْقُرَّاءِ عَلَى الْإِشَارَةِ إِلَى النَّوْنِ الْأُولَى الْمُدْغَمَةِ فِي الثَّانِيَةِ ... فَإِنَّ نُقْطَةَ ذَلِكَ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ

(١) ينظر: النكت الحسان لمحمد كحيل، ص: ١٣١، (وَمَا بَعْدَهَا).

(٢) ينظر: مصحف حفص عن عاصم الطبعة الأميرية، سنة: (١٣٧٤هـ).

جَعَلَهُ إِدْعَامًا صَحِيحًا: جَعَلَ عَلَى النَّوْنِ السُّودَاءِ عِلَامَةً التَّشْدِيدِ، وَجَعَلَ قَبْلَهَا نُقْطَةً؛ عِلَامَةً لِلْإِشَارَةِ الَّتِي هِيَ الْإِشْمَامُ<sup>(١)</sup>.

(مَلْحُوظَةٌ):

لَمْ يُفَرِّقِ النُّقَاطُ الْقُدَامَى بَيْنَ عِلَامَتِي الْإِمَالَةِ، وَالتَّقْلِيلِ، إِلَّا أَنَّ لِحْنَةَ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ بِمَجْمَعِ الْمَلِكِ فَهَدِ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ فَرَّقَتْ بَيْنَهُمَا فِي ضَبْطِ بَعْضِ الرُّوَايَاتِ؛ حَيْثُ وَضَعَتْ نُقْطَةً مَطْمُوسَةً تَحْتَ الْحَرْفِ الْمُمَالِ، وَوَضَعَتْ نُقْطَةً غَيْرَ مَطْمُوسَةٍ - كَهَيْئَةِ السُّكُونِ - تَحْتَ الْمُقْلَلِ، وَلَعَلَّهَا أَرَادَتْ بِذَلِكَ رَفَعَ اللَّبْسِ بَيْنَ عِلَامَتِي الْإِمَالَةِ، وَالتَّقْلِيلِ حَالَ اجْتِمَاعِهِمَا فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ<sup>(٢)</sup>.

كَمَا أَنَّ النُّقَاطَ لَمْ يُبْهَوْا عَلَى ضَبْطِ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ مِنَ الْمُقْلَلِ، وَالْمُمَالِ، وَلَعَلَّهُمْ تَرَكُوا ذَلِكَ بِسَبَبِ الْإِخْتِلَافِ فِيهِ، وَالَّذِي تَرَاهُ هَذِهِ الدَّرَاسَةُ أَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَى مَا فِيهِ وَجْهَانِ فِي هَامِشِ الْمُصْحَفِ، أَوْ فِي مُصْطَلَحَاتِ ضَبْطِهِ الْمُلْحَقَةِ بِآخِرِهِ.

\*\*\*\*\*

□

(١) المحكم، ص: ٢٠٦، ٢٠٧.

(٢) ينظر: مصحف دوري أبي عمرو طبعة مجمع الملك فهد، سنة: (١٩٤١هـ).

المطلب السابع:

المسألة الأولى:

(توجيه علامة همزة القطع):

سَبَقَ الْحَدِيثُ عَنْ تَجْرِيدِ الْمَصَاحِفِ الَّتِي كَتَبَهَا الصَّحَابَةُ (رضي الله عنهم) مِنَ النَّقْطِ، وَالشَّكْلِ، وَأَنَّ أُمَّةَ النَّقْطِ اسْتَحْدَثُوا بَعْضَ الْعَلَامَاتِ الَّتِي تُسَاعِدُ الْقَارِئَ عَلَى ضَبْطِ قِرَاءَتِهِ، وَمِنْ هَذِهِ الْعَلَامَاتِ هَيْئَةُ هَمْزَةِ الْقَطْعِ.

وَالهَمْزَةُ: مِنْ أَثْقَلِ حُرُوفِ الْهَجَاءِ؛ لِبُعْدِ مَخْرَجِهَا، وَلِمَا فِيهَا مِنَ الشَّدَّةِ، وَالْجَهْرِ؛ لِذَا يَحْتَاجُ الْقَارِئُ إِلَى كُلْفَةٍ حَالٍ نَطْقِهَا، وَتَقَعُ فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ، وَوَسْطِهَا، وَآخِرِهَا، وَتَأْتِي مُفْرَدَةً، وَمُجْتَمِعَةً مَعَ مِثْلِهَا، وَتُرْسَمُ عَلَى الْأَلْفِ، وَالْيَاءِ، وَالْوَاوِ، وَعَلَى السَّطْرِ، وَلَهَا أَحْوَالٌ كَثِيرَةٌ، وَقَوَاعِدُ مُتَشَعِّبَةٌ، تَرَكَتِ الدَّرَاسَةُ ذِكْرَهَا مِنْ بَابِ الْإِخْتِصَارِ <sup>(١)</sup>.

وَقَدْ انْقَسَمَ النِّقَاطُ فِي تَعْيِينِ هَيْئَةِ هَمْزَةِ الْقَطْعِ قِسْمَيْنِ:

(الأول): جَعَلَ صُورَتَهَا نُقْطَةً مُدَوَّرَةً، كَنَقْطِ الْأَعْجَامِ، سِوَاءِ أَكَانَتْ مُحَقَّقَةً، أَمْ مُسَهَّلَةً، إِلَّا أَنَّهُمْ فَرَّقُوا بَيْنَ الْهَمْزَةِ الْمُحَقَّقَةِ، وَالْمُسَهَّلَةِ بِاسْتِخْدَامِ الْأَلْوَانِ، فَجَعَلُوا اللَّوْنَ الْأَصْفَرَ لِلْهَمْزَةِ الْمُحَقَّقَةِ، وَاللَّوْنَ الْأَحْمَرَ لِلْهَمْزَةِ الْمُسَهَّلَةِ بَيْنَ بَيْنِ، أَوْ الْمُبْدَلَةِ حَرْفًا مُحَرِّكًا، وَأَمَّا الْمُحَقَّقَةُ بِالْإِسْقَاطِ، أَوْ بِالنَّقْلِ، أَوْ الْمُبْدَلَةُ حَرْفًا

(١) ينظر: التحديد، ص: ١٢٠.

سَاكِنًا، فَلَا تُلَوَّنُ؛ لِعَدَمِ وُجُودِهَا، وَهَذَا مَا جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُ نُقَاطِ الْمَصَاحِفِ قَدِيمًا<sup>(١)</sup>.

وَالَّذِي جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُ مَصَاحِفِنَا فِي هَذَا الْعَصْرِ -نَظَرًا لِحَالَةِ الطَّبَاعَةِ- عَدَمُ التَّفْرِيقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مِدَادِ الْمُصْحَفِ فِي اللَّوْنِ، وَالِاِكْتِفَاءِ فِي تَمْيِيزِهَا بِدِقَّةِ الْقَلَمِ<sup>(٢)</sup>.

وَعِلَّةٌ جَعَلَ صُورَةَ الْهَمْزَةِ نُقْطَةً: أَنَّهُمْ رَأَوْهَا -غَالِبًا- مُنْقَطِرَةً إِلَى صُورَةِ فَصَارَتْ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ كَالْحَرَكَاتِ الَّتِي لَا تُفَارِقُ الْحُرُوفِ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الدَّانِي: "... فَإِنْ قَالَ: فَمِنْ أَيْنَ اضْطَلَحَ السَّلْفُ عَلَى أَنْ جَعَلُوا عَلَامَةَ الْهَمْزَةِ -وَهِيَ حَرْفٌ مِنَ الْحُرُوفِ- نُقْطَةً بِالصَّفْرَاءِ، وَالنُّقْطَةَ عَلَامَةً لِحَرَكَاتِ الْحُرُوفِ؟

قِيلَ: اضْطَلَحُوا عَلَى ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ اجْتَمَعَتْ مَعَهُنَّ فِي أَنْ جُعِلَ لَهَا صُورَةٌ كَمَا تُجْعَلُ لَهُنَّ، فَلَمَّا شَارَكْنَهُنَّ فِي جَعْلِ الصُّورَةِ: شَارَكْتَهُنَّ فِي الْعَلَامَةِ، ثُمَّ خُصَّتِ الْهَمْزَةُ دُونَهُنَّ بِأَنْ جُعِلَتْ بِالصَّفْرَاءِ، وَجُعِلْنَ دُونَهَا بِالْحَمْرَاءِ؛ لِتَمْيِيزِ بِدَلِّكَ مِنْهُنَّ، وَتَبْيِينِ بِهِ عَنْهُنَّ؛ إِذْ كَانَتْ حَرْفًا مِنَ الْحُرُوفِ، وَكُنَّ حَرَكَاتِ حُرُوفٍ"<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: المحكم، ص: ٢١٧، وجميلة أبواب المراد، ص: ٧٦١، ودليل الحيران، ص:

٦٥٣، وإرشاد الطالبين، ص: ٧٧٣، والسبيل، ص: ٦٥.

(٢) ينظر: سمير الطالبين، ص: ١١١.

(٣) ينظر: إرشاد الطالبين، ص: ٧٧٣.

(٤) المحكم، ص: ٢٧٩.

وَقَالَ التَّنْسِيُّ: "... وَإِنَّمَا جَعَلَ نِقَاطُ الْمَصَاحِفِ هَيْئَةَ الْهَمْزَةِ نُقْطَةً كُنْطَةً الْحَرْفِ؛ لِأَنَّهُمْ رَأَوْهَا فِي الْغَالِبِ مُفْتَقِرَةً إِلَى صُورَةٍ، فَصَارَتْ كَالْحَرَكَاتِ الَّتِي لَا تَفَارِقُ الْحُرُوفَ" (١).

(الثاني): جَعَلَ صُورَتَهَا عَيْنًا مَقْطُوعَةً، هَكَذَا: (ء) تُوَضَعُ فَوْقَ الْأَلِفِ مُطْلَقًا، وَهُوَ مَذْهَبُ النَّحَاةِ، وَعَلَيْهِ جَرَى عَمَلُنَا (٢).

وَوَجْهُ جَعْلِ الْعَيْنِ صُورَةً لِهَمْزَةِ الْقَطْعِ: إِجْمَاعُ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى أَنَّ مَوْضِعَ الْهَمْزَةِ مِنَ الْكَلِمَةِ يُمْتَحَنُ بِالْعَيْنِ، فَحَيْثُمَا اسْتَقَرَّتِ الْعَيْنُ، فَهُوَ مَوْضِعُ الْهَمْزَةِ (٣).  
قَالَ الدَّانِيُّ: "... فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مِنْ أَيْنَ انْعَقَدَ إِجْمَاعٌ مِنْ ذِكْرَتِهِ مِنَ الْقُرَّاءِ، وَالنَّحْوِيِّينَ عَلَى تَخْصِيصِ الْعَيْنِ، دُونَ سَائِرِ حُرُوفِ الْحَلْقِ، وَعَبْرَهَا بِالِامْتِحَانِ لِمَوْضِعِ الْهَمْزَةِ؟

قِيلَ: لِمَعْنَى فِي الْعَيْنِ أَوْجَبَ لَهَا التَّخْصِيصَ، وَهُوَ كَوْنُهَا أَكْثَرَ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ وَرُودًا فِي الْمَنْطِقِ، وَتَكَرُّرًا فِي اللَّفْظِ، فَجَعَلَتْ لِلِامْتِحَانِ؛ لِخِفَّتِهَا، وَقُرْبِ تَنَاوُلِهَا، وَلِتَنَاسُبِ وَكَيْدِ أَيْضًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْهَمْزَةِ، وَهُوَ اجْتِمَاعُهُمَا دُونَ غَيْرِهِمَا مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ فِي الْجَهْرِ الَّذِي هُوَ الْإِعْلَانُ، وَالشَّدَّةُ الَّتِي هِيَ ارْتِفَاعُ الصَّوْتِ بِالْحَرْفِ، وَكَوْنِ الْعَيْنِ أَوَّلَ حَرْفٍ مِنَ الْمَخْرَجِ الثَّانِي مِنَ الْحَلْقِ، كَمَا أَنَّ الْهَمْزَةَ

(١) الطراز، ص: ١٥٥.

(٢) ينظر: الجميلة، ص: ٧٦١، والكتاب، ص: ٩٩، وصبح الأعشى ٣/ ١٧٠، وسمير

الطالبيين، ص: ١١٠، والسبيل، ص: ٣٠.

(٣) ينظر: دليل الحيران، ص: ٦٧٣.

أَوَّلَ حَرْفٍ مِنَ الْمَخْرَجِ الْأَوَّلِ مِنْهُ، وَهُوَ الَّذِي يَلِي الثَّانِي، وَيَتَّصِلُ بِهِ؛ فَلِذَلِكَ خُصَّتْ بِالِامْتِحَانِ، وَانْفَرَدَتْ بِالِدَّلَالَةِ عَلَى مَوْضِعِ اسْتِقْرَارِ الْهَمْزَةِ مِنَ الْكَلِمَةِ، وَلَا جُلِّهِ أَيْضًا جَعَلَ جَمِيعُ النَّحْوِيِّينَ، وَالْكَتَّابِ فِي الْكُتُبِ صُورَتَهَا صُورَةَ عَيْنٍ؛ إِعْلَامًا بِذَلِكَ، وَدَلَالَةً عَلَيْهِ" (١).

وَقَدْ عَلَّلَ الْحَرَازُ (ت ٧١٨هـ) (٢) وَجْهَ اخْتِيَارِ حَرْفِ الْعَيْنِ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى هَمْزَةِ الْقَطْعِ بِقَوْلِهِ (٣):

(وُخِصَّتِ الْعَيْنُ لِمَا بَيْنَهُمَا \*\*\* مِنْ شِدَّةِ وَقُرْبِ مَخْرَجَيْهِمَا)

(لِأَجْلِ ذَا خُطَّتْ عَنِ الثَّقَاتِ \*\*\* عَيْنًا مِنَ الْكُتَابِ وَالنُّحَاةِ)

وَذَهَبَ الْجَعْبَرِيُّ إِلَى أَنَّ عِلَّةَ رَسْمِ صُورَةِ هَمْزَةِ الْقَطْعِ عَيْنًا صَغِيرَةً مَقْطُوعَةً: أَنَّهُمْ أَخَذُوهَا مِنْ كَلِمَةٍ: (قَطْع) (٤).

\*\*\*\*\*

□

(١) المحكم، ص: ٢٧٨، ٢٧٩.

(٢) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّرِيشِيِّ. غَايَةُ النِّهَايَةِ ٢/ ٢٣٧.

(٣) متن مورد الظمان، البيتان: (٥١٦، ٥١٧).

(٤) ينظر: جميلة أرباب المراصد، ص: ٧٦١.

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ :

(تَوْجِيهٌ عِلَامَةُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ) :

اِخْتَلَفَ النُّقَاطُ فِي كَيْفِيَّةِ هَيْئَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْوَالٍ :

(الْأَوَّلُ) : أَنَّ صُورَتَهَا جَرَّةٌ صَغِيرَةٌ تُوَضَعُ بِحَسَبِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا، فَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَهَا مَفْتُوحًا وَضِعَتْ فَوْقَ الْأَلْفِ، وَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَهَا مَكْسُورًا وَضِعَتْ تَحْتَ الْأَلْفِ، وَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَهَا مَضْمُومًا وَضِعَتْ وَسَطَ الْأَلْفِ، وَهُوَ مَذْهَبُ جُمْهُورِ الْمَغَارِبَةِ<sup>(١)</sup>.

وَعِلَّةُ تَصْوِيرِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ جَرَّةٌ: أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَضَعُوا عِلَامَةً تَدُلُّ عَلَيْهَا، فَاصْطَلَحُوا عَلَى جَعْلِهَا جَرَّةً، كَالْجَرَّةِ الَّتِي هِيَ عِلَامَةُ السُّكُونِ عِنْدَ نُقَاطِ الْأَنْدَلُسِ، وَذَلِكَ بِجَامِعِ الدَّلَالَةِ عَلَى السُّقُوطِ فِي كُلِّ، فَكَمَا أَنَّ الْجَرَّةَ تُوَضَعُ فَوْقَ الْحَرْفِ السَّاكِنِ؛ لِتَدُلُّ عَلَى سُقُوطِ حَرَكَتِهِ، فَكَذَلِكَ الْجَرَّةُ تَدُلُّ عَلَى سُقُوطِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ: "... وَإِنَّمَا جَعَلَهَا نُقَاطُ أَهْلِ بَلَدِنَا<sup>(٣)</sup> قَدِيمًا، وَحَدِيثًا جَرَّةً، كَالْجَرَّةِ الَّتِي هِيَ عِلَامَةُ السُّكُونِ مِنْ حَيْثُ اجْتَمَعَتْ أَلْفُ الْوَصْلِ مَعَ

(١) المحكم، ص: ٢١١، وأصول الضبط، ص: ٥٨، والطراز، ص: ٢٣٦، وكشف الغمام، ورقة: ١٢٢، ودليل الحيران، ص: ٦٧٣.

(٢) ينظر: الطراز، ص: ٢٣٢، وإرشاد الطالبين، ص: ٧٩٣.

(٣) يَعْنِي: نُقَاطَ الْأَنْدَلُسِ.



السَّاكِنِ فِي عَدَمِ الْحَرَكَةِ فِي حَالِ الْوَصْلِ، وَالنَّقْطُ مَبْنِيٌّ عَلَيْهِ؛ لِذَلِكَ جَمَعُوا بَيْنَهُمَا فِي الْعَلَامَةِ"<sup>(١)</sup>.

(الثَّانِي): جَعَلَ صُورَتَهَا دَارَةً صَغِيرَةً، كَالدَّارَةِ الَّتِي تُوَضَعُ فَوْقَ الْحَرْفِ السَّاكِنِ، هَكَذَا: (أ)، وَهُوَ مِمَّا اسْتَحْسَنَهُ الدَّانِيُّ"<sup>(٢)</sup>.

وَلَعَلَّ الَّذِي دَعَا الدَّانِيَّ إِلَى اسْتِحْسَانِ وَضْعِ عَلَامَةِ السُّكُونِ فَوْقَ هَمْزَةِ الْوَصْلِ: أَنَّ الدَّارَةَ تُشْبِهُ الصَّفْرَ الَّذِي يَجْعَلُهُ أَهْلُ الْحِسَابِ عَلَامَةً عَلَى الْعَدَدِ الْمَعْدُومِ، فَكَذَلِكَ وَضَعَهُ فَوْقَ أَلْفِ الْوَصْلِ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ نَقْطِهِ حَالًا وَصَلِهِ؛ لِأَنَّ الضَّبْطَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْوَصْلِ.

قَالَ الدَّانِيُّ: "... وَلَوْ جُعِلَ عَلَامَتُهَا -هَمْزَةُ الْوَصْلِ- دَارَةً صُغْرَى؛ لَكَانَ حَسَنًا؛ وَذَلِكَ مِنْ حَيْثُ كَانَتِ الدَّارَةُ عِنْدَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَنَقَاطِهِمْ عَلَامَةً لِلْسُّكُونِ، وَلِلْحَرْفِ السَّاقِطِ مِنَ اللَّفْظِ، وَهَذَا مِنَ الْأَشْيَاءِ اللَّطِيفَةِ الَّتِي تَعَزُّبُ حَقَائِقُهَا عَنِ الْفُهَمَاءِ، فَضَلَّاءَ عَنِ الْأَعْيَاءِ"<sup>(٣)</sup>.

(الثَّالِثُ): جَعَلَ صُورَتَهَا دَالًا مَقْلُوبَةً لِأَسْفَلَ تُوَضَعُ فَوْقَ الْأَلْفِ مُطْلَقًا، هَكَذَا: (أ)، وَهُوَ مَذْهَبُ بَعْضِ الْمَشَارِقَةِ، وَاخْتَارَهُ أَبُو دَاوُدَ"<sup>(٤)</sup>.

(١) المحكم، ص: ٢١١.

(٢) ينظر: المحكم، ص: ٢١١، ودليل الحيران، ص: ٦٧٣.

(٣) المحكم، ص: ٢١١.

(٤) ينظر: أصول الضبط، ص: ٦٦، والطراز، ص: ٢٣٦، وكشف الغمام، ورقة: ١٢٢.

وَعِلَّةُ هَذِهِ الصُّورَةِ: أَنَّهُمْ أَخَذُوهَا مِنْ آخِرِ كَلِمَةٍ: (زَائِدٌ)، وَهُوَ مَا نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّنْسِيُّ بِقَوْلِهِ: "... وَأَمَّا الْمَشَارِقَةُ فَإِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ عَلَى هَمْزَةِ الْوَصْلِ دَالًّا مَقْلُوبَةً؛ دَلَالَةً عَلَى زِيَادَتِهَا، وَسُقُوطِهَا، وَكَانَهُمْ أَخَذُوا آخَرَ حَرْفٍ مِنْ: (زَائِدٌ)"<sup>(١)</sup>.

(الرَّابِعُ): جَعَلُ صُورَتِهَا رَأْسَ صَادٍ غَيْرِ مُعَرَّفَةٍ تَوْضِعُ فَوْقَ أَلْفِ الْوَصْلِ دَائِمًا، هَكَذَا: (آ)، وَهُوَ مَا عَلَيْهِ عَمَلُ مَصَاحِفِنَا<sup>(٢)</sup>.

وَوَجْهُ ذَلِكَ: أَنَّهُمْ أَخَذُوهَا مِنْ كَلِمَةٍ: (وَصْلٍ)<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

□

(١) الطراز، ص: ٢٣٢، ٢٣٣، وإرشاد الطالبين، ص: ٧٩٣.

(٢) ينظر: دليل الحيران، ص: ٦٧٣، وسمير الطالبين، ص: ١١٠، والسبيل، ص: ٣٠.

(٣) ينظر: النقط والشكل، ص: ١٦٦، والجميلة، ص: ٧٦١، وصبح الأعشى ٣/ ١٧٠.

(الخاتمة):

قَبْلَ أَنْ تُطَوَى هَذِهِ الصَّفَحَاتُ يَرَى الْبَاحِثُ أَنْ يُسَجَّلَ تِلْكَ النَّتَاجُ،  
وَالْتَوْصِيَّاتِ؛ لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْفَعُ بِهَا، وَيَقْصِدُ قَائِلِهَا، وَهِيَ كَالآتِي:

أولاً: (النتائج):

١- بَلَغَ عَدَدُ عِلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ الَّتِي تَمَّ تَوْجِيهَهَا فِي  
هَذِهِ الدَّرَاسَةِ: (١٠) عِلَامَاتٍ.

٢- مِنْ أَجْلِ مَظَاهِرِ عِنَايَةِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:  
اسْتَحْدَثَ عِلَامَاتِ ضَبْطِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ.

٣- عِلْمُ الضَّبْطِ مِنَ الْعُلُومِ التَّوْفِيقِيَّةِ الَّتِي ابْتَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ؛ مِنْ أَجْلِ  
ضَبْطِ حُرُوفِ الْقِرَاءَةِ فِي الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ، وَذَلِكَ بِاسْتِعْمَالِ  
عِلَامَاتٍ دَالَّةٍ عَلَى كَيْفِيَّةِ النُّطْقِ، وَالْأَدَاءِ.

٤- أَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ نَقْطَ الْإِعْرَابِ: أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيُّ، وَأَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ  
ضَبْطَ الْإِعْجَامِ: نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ، وَيَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ بِأَمْرِ مِنَ الْحَجَّاجِ  
بْنِ يُوسُفَ الثَّقَفِيِّ، وَأَوَّلُ مَنْ اسْتَحْدَثَ الْعِلَامَاتِ الْمَأْخُودَةَ مِنَ  
الْحُرُوفِ، وَغَيْرِهَا: الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ.

٥- ضَبْطُ الْخَلِيلِ أَوْفَقُ مِنْ ضَبْطِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيِّ؛ لِإِحْتِمَالِ التَّبَاسِ  
نَقْطِ الْإِعْرَابِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو الْأَسْوَدِ بِنَقْطِ الْإِعْجَامِ الَّذِي وَضَعَهُ  
نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ، وَيَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ.

- ٦- إجماعُ العلماءِ في زَمَنِنَا عَلَى الأَخْذِ بِضَبْطِ الحَلِيلِ.
- ٧- قَدَاسَةُ ضَبْطِ أَهْلِ المَدِينَةِ عِنْدَ جُمهُورِ أَهْلِ النَّقْطِ، وَهُوَ مَا يَظْهَرُ مِنْ مَوَاقِفِ الدَّانِيِّ المُتَكَرِّرَةِ فِي تَرْجِيحِهِ مَذْهَبَهُمْ دُونَ غَيْرِهِ مِنْ مَذَاهِبِ الأَمْصَارِ الأُخْرَى.
- ٨- بَرَاعَةُ القُرَّاءِ، وَالنَّحَاةِ فِي تَوْجِيهِ عِلَامَاتِ الضَّبْطِ.
- ٩- أَضَافَتْ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ لِلْمُضْطَلَّحَاتِ القِرَائِيَّةِ تَعْرِيفَ مُضْطَلَحِ التَّوْجِيهِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الضَّبْطِ؛ حَيْثُ إِنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِذِكْرِهِ أَحَدٌ فِيمَا أَطَّلَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ مَصَادِرٍ.
- ١٠- تَفَنُّنُ أَهْلِ العِلْمِ مِنَ المَشَارِقَةِ، وَالمَغَارِبَةِ فِي التَّفْرِيقَةِ بَيْنَ أَحْوَالِ الهَمَزَاتِ المُحَقَّقَةِ، وَالمُسَهَّلَةِ بِاسْتِخْدَامِ الأَلْوَانِ المُخْتَلِفَةِ.
- ١١- بَلَغَ عَدَدُ الأَلْوَانِ الَّتِي اسْتُخْدِمَهَا النُّقَاطُ فِي المَصَاحِفِ: (٥)، هِيَ: الأَسْوَدُ، وَالأَحْمَرُ، وَالأَصْفَرُ، وَالأَخْضَرُ، وَالأَلْأَزُورْدُ، وَقَد تَمَّ تَحْدِيدُ مَجَالَاتِ اسْتِعْمَالِهَا وَفَقَّ أَصُولِ ضَبْطِيَّةٍ مُحْكَمَةٍ.
- ١٢- مِنَ الجَدِيدِ الَّذِي أَضَافَتْهُ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ لِمَكْتَبَةِ الأَدَاءِ القُرْآنِيِّ: تَقْدِيمُهَا تَوْجِيهًا لِكُلِّ العِلَامَاتِ الَّتِي اسْتُخْدِنَتْهَا النُّقَاطُ قَدِيمًا فِي ضَبْطِ المُصْحَفِ الشَّرِيفِ.

ثانياً: (التوصيات):

- ١- عَمَلُ دِرَاسَةٍ يَتَقَصَّى فِيهَا تَوَجُّهَاتُ أَهْلِ الْعِلْمِ لِقَوَاعِدِ الضَّبْطِ الَّتِي نَشَأَتْ بِسَبَبِ الْعَلَامَاتِ الَّتِي اخْتَرَعَهَا الْحَلِيلُ، كَتَوَجُّهِهِ تَرْكِيبِ التَّنْوِينِ، وَتَتَابُعِهِ، وَبَيَانِ عِلَّةِ وَضْعِ عِلَامَةِ السُّكُونِ عَلَى الْحَرْفِ الْمُظْهِرِ، دُونَ الْمُدْعَمِ، وَالْمُخْفَى، وَغَيْرِ ذَلِكَ.
  - ٢- إِلْزَامُ جُلِّ طُلَّابِ الدَّرَاسَاتِ الْعُلْيَا بِدِرَاسَةِ الأَبْحَاثِ الْعِلْمِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِتَخَصُّصَاتِهِمْ الدَّقِيقَةِ؛ وَذَلِكَ لِمُحَاوَلَةِ النُّهُوضِ بِمُسْتَوِيَاتِهِمْ فِي هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ التَّعْلِيمِيَّةِ.
  - ٣- إِحْقَاقُ الأَبْحَاثِ الْعِلْمِيَّةِ مِنْ: مَا جَسْتِيرَ، أَوْ دُكْتُورَاهُ، أَوْ أَبْحَاثِ تَرْقِيَةِ بِمُقَرَّرَاتِ قِسْمِ القِرَاءَاتِ بِالْكُلِّيَّةِ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ قَضَايَا قِرَائِيَّةٍ مُهِمَّةٍ، وَمِنْ نَمَّ يَصِلُ نَفْعُهَا إِلَى الطُّلَّابِ.
  - ٤- وَضْعُ آيَةٍ مِنَ الْجِهَاتِ الْمُخْتَصَّةِ؛ لِدِرَاسَةِ تَوْصِيَّاتِ البُّحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ، وَمُحَاوَلَةُ الإِفَادَةِ مِنْهَا، حَيْثُ إِنَّ جُلَّ مُقْتَرِحَاتِ تِلْكَ البُّحُوثِ مَا زَالَتْ حَبِيسَةَ الأَدْرَاجِ.
- وَفِي خِتَامِ هَذَا البُّحْثِ أَرْجُو اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أَكُونَ قَدْ أَسْهَمْتُ -وَلَوْ بِجُزْءٍ قَلِيلٍ- فِي خِدْمَةِ القُرْآنِ الكَرِيمِ، وَأَهْلِهِ، وَفِي الدَّلَالَةِ عَلَى بَعْضِ الخَيْرِ، عَسَى أَنْ أَحْظَى بِأَجْرٍ الدَّالِّ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ أَنْلِ أَجْرَ فَاعِلِهِ.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّرِنَا نَحْمَدُ،

وَعَلَى اللهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

(كشاف أهم المصادر):

أولاً: (المصادر المخطوطة):

- ١ - القرآن الكريم):
  - (أ) المصحف الشريف المضبوط برواية حفص عن عاصم، طبعة المطبعة الأميرية بالقاهرة.
  - (ب) المصحف الشريف المضبوط برواية حفص عن عاصم، طبعة مجمع الملك فهد بالمدينة المنورة.
  - (ج) المصحف الشريف المضبوط برواية دوري أبي عمرو، طبعة مجمع الملك فهد بالمدينة المنورة.
- ٢ - (الجامع المفيد لأحكام الرسم والتجويد): لأبي زيد عبد الرحمن، ابن القاضي (ت ١٠٢٢هـ)، مخطوط محفوظ بالخزانة الحسينية بالرباط، برقم: (٧٤/٣).
- ٣ - (حلة الأعيان على عمدة البيان): الحسن بن علي الزجاجي، مخطوط محفوظ بالمكتبة الوطنية بتونس، برقم: (١٠٧٨١).
- ٤ - (كشف الغمام عن ضبط مرسوم الإمام): الشباني، مخطوط محفوظ في الخزانة الحسينية بالرباط، برقم: (٢١٤٢).

**ثانياً: (المصادر المطبوعة):**

- ٥- (إبراز المعاني من حرز الأمان): أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل  
الدمشقي (ت ٦٦٥هـ)، تحقيق: إبراهيم عطوة، طبعة دار الكتب  
العلمية ببيروت (بدون تاريخ طبع).
- ٦- (إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر): أحمد بن محمد  
الديماطي (ت ١١١٧هـ)، تحقيق الدكتور: شعبان محمد إسماعيل،  
طبعة دار عالم الكتب ببيروت، ط: [١] (١٩٨٧م).
- ٧- (الإتقان في علوم القرآن): السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق الشيخ:  
محمد أبو الفضل، طبع في الهيئة المصرية (١٩٧٤م).
- ٨- (الأخبار المروية في سبب وضع العربية): السيوطي (ت ٩١١هـ)،  
تحقيق: عبد الله الجبوري، طبعة دار الغرب الإسلامي ضمن رسائل  
في الفقه واللغة، ط: [١] (١٩٨٢م).
- ٩- (ارتشاف الضَّرَب): أبو حيان (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: رمضان عبد  
التواب، طبعة مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط: [١] (١٩٩٨م).
- ١٠- (الأرجوزة المنبهة): الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: محمد بن مجقان  
الجزائري، طبعة دار المغني بالرياض، ط: [١] (١٩٩٩م).
- ١١- (إرشاد الطالبين إلى ضبط الكتاب المبين): محمد سالم محيسن،  
طبع في دار محيسن للطباعة والنشر، ط: [٢] (٢٠٠٢م).

- ١٢ - (إرشاد القراء والكتابين إلى معرفة رسم الكتاب المبين): رضوان المخللاتي (ت ١٣١١هـ)، تحقيق الدكتور: أحمد المعصراوي، طبعة مكتبة البخاري بالقاهرة، ط: [١] (٢٠١٤م).
- ١٣ - (أساس البلاغة): الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد عيون السود، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٨م).
- ١٤ - (أصول الضبط وكيفيته على جهة الاختصار): سليمان بن نجاح (ت ٤٩٦هـ)، تحقيق الدكتور: أحمد شرشال، طبعة مجمع الملك فهد بالسعودية، ط: [١] (١٤٢٧هـ).
- ١٥ - (الأعلام): خير الدين الزركلي (ت ١٣٩٦هـ)، طبعة دار العلم للملايين للنشر والتوزيع ببيروت، ط: [١٥] (٢٠٠٢م).
- ١٦ - (إنباه الرواة على أنباء النحاة): القفطي (ت ٦٤٦هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل، طبعة دار الكتب المصرية، ط: [١] (١٩٥٠م).
- ١٧ - (إيجاز التعريف في علم التصريف): ابن مالك (ت ٦٧٢هـ)، تحقيق: محمد المهدي عبد الحي، طبع في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: [١] (٢٠٠٢م).
- ١٨ - (إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل): محمد بن القاسم الأنباري (ت ٣٢٨هـ)، تحقيق: محي الدين رمضان، طبعة مجمع اللغة العربية بدمشق، ط: [١] (١٣٩٠هـ).



- ١٩ - (إيفاء الكيل بشرح متن الذيل في فن الضبط): عبد الرازق موسى،  
طبع بمطبعة الأمل الحديثة بالمنوفية، ط: [٢] (٢٠٠٧م).
- ٢٠ - (البرهان في علوم القرآن): الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق الشيخ:  
محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة دار عيسى البابي الحلبي، وشركائه  
بالقاهرة، ط: [١] (١٩٥٧م).
- ٢١ - (بستان الهداة في اختلاف الأئمة والرواة): ابن الجندي (ت ٧٦٩هـ)،  
تحقيق الدكتور: حسين محمد العواجي، طبعة مكتبة دار الزمان  
للنشر والتوزيع بالسعودية، ط: [١] (٢٠٠٨م).
- ٢٢ - (البستان في تجويد القرآن): الجناتي (ت ٧٨٠هـ)، تحقيق: مولاي  
المصطفى بوهلال، طبعة مركز الإمام أبي عمرو الداني للدراسات  
والبحوث القرآنية بالمغرب، ط: [١] (٢٠١٤م).
- ٢٣ - (بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة): السيوطي (ت ٩١١هـ)،  
تحقيق الشيخ: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبع في دار الفكر للنشر  
والتوزيع ببيروت، ط: [٢] (١٩٧٩م).
- ٢٤ - (البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة): الفيروز آبادي (ت ٨١٧هـ)،  
طبعة دار سعد الدين للطباعة، ط: [١] (٢٠٠٠م).
- ٢٥ - (تاريخ آداب العرب): مصطفى صادق الرافعي، طبعة دار الكتاب  
العربي ببيروت، ط: [٤] (١٣٩٤هـ).

- ٢٦- (تاريخ الأدب): حفني بك ناصف، طبعة دار الجريدة بسراي البارودي بمصر (بدون تاريخ طبع).
- ٢٧- (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام): الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق الدكتور: بشار عواد معروف، طبعة دار الغرب الإسلامي للنشر والتوزيع ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٣م).
- ٢٨- (تاريخ بغداد) البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق الدكتور: بشار عواد، طبعة دار الكتاب العربي ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٢م).
- ٢٩- (تاريخ الخط العربي وآدابه): محمد طاهر الكردي، طبع في المطبعة التجارية الحديثة، ط: [١] (١٣٥٨هـ).
- ٣٠- (تاريخ دمشق): ابن عساكر (ت٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، طبعة دار الفكر ببيروت ط: [١] (١٩٩٥م).
- ٣١- (تاريخ القرآن): عبد الصبور شاهين، طبعة دار الكتاب العربي للطباعة والنشر بالقاهرة (بدون تاريخ طبع).
- ٣٢- (تاريخ المصحف الشريف): عبد الفتاح القاضي، طبعة مكتبة المشهد الحسيني بالقاهرة (بدون تاريخ طبع).
- ٣٣- (التحديد في الإتقان والتجويد): أبو عمرو الداني (ت٤٤٤هـ)، تحقيق الدكتور: غانم قدوري الحمد، طبعة مكتبة دار الأنبار للنشر والتوزيع ببغداد، ط: [١] (١٩٨٨م).

- ٣٤- (التعريفات): الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق الدكتور: محمد المرعشلي، طبعة دار النفائس ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٣م).
- ٣٥- (التهذيب): ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، طبعة دائرة المعارف النظامية بدولة الهند، ط: [١] (١٣٢٦هـ).
- ٣٦- (تهذيب اللغة): الأزهري (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد مرعب، طبعة دار إحياء التراث العربي ببيروت، ط: [١] (٢٠٠١م).
- ٣٧- (جامع البيان في القراءات السبع المشهورة): الداني (ت ٤٤٤هـ)، مجموعة رسائل حققت بجامعة الشارقة، ط: [١] (٢٠٠٧م).
- ٣٨- (الجامع لما يحتاج إليه من رسم المصحف): ابن وثيق (ت ٦٥٤هـ)، تحقيق الدكتور: غانم قدوري الحمد، طبعة دار عمار للنشر والتوزيع بالأردن، ط: [١] (١٤٢٩هـ).
- ٣٩- (جمال القراء وكمال الإقراء): السخاوي (ت ٦٤٣)، تحقيق الدكتور: عبد الحق عبد الدايم سيف، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية للنشر والتوزيع ببيروت، ط: [١] (١٩٩٩م).
- ٤٠- (الجمل في النحو): الخليل (ت ١٧٠هـ)، تحقيق الدكتور: فخر الدين قباوة، طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت، ط: [٥] (١٤٠٥هـ).

- ٤١ - (الجواهر المضوية على المقدمة الجزرية): سيف الدين الفضالي  
المصري البصير (ت ١٠٢٠هـ)، تحقيق الدكتورة: عزة هاشم معين،  
طبعة مكتبة الرشد بالرياض، ط: [١] (١٤١٥هـ).
- ٤٢ - (الدرة الجلية في رسم وضبط المصاحف العثمانية): ميمون بن  
مسعود التونسي (ت ٨١٦هـ)، تحقيق الدكتور: ياسر المزروعى،  
طبعة وزارة الأوقاف بالكويت، ط: [١] (٢٠١٠م).
- ٤٣ - (الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة): ابن حجر (ت ٨٥٢هـ)،  
تحقيق الدكتور: محمد عبد المعيد، طبعة مجلس دائرة المعارف  
العثمانية بالهند، ط: [٢] (١٩٧٢م).
- ٤٤ - (دليل الحيران على مورد الظمان): المارغني (ت ١٣٤٩هـ)، تحقيق  
الدكتور: عبد العزيز بن فاضل العنزى، طبعة مركز القراءات  
القرآنية بدولة الكويت، ط: [١] (٢٠١٢م).
- ٤٥ - (الزيادة والإحسان في علوم القرآن): ابن عقيلة (ت ١١٥٠هـ)، طبعة  
مركز البحوث بجامعة الشارقة، ط: [١] (٢٠٠٦م).
- ٤٦ - (السبيل إلى ضبط كلمات التنزيل): محمد أحمد أبو زيتحار،  
تحقيق الدكتور: ياسر مزروعى، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون  
الإسلامية بالكويت، ط: [١] (٢٠٠٩م).

- ٤٧ - (سر صناعة الإعراب): أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ)، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٠م).
- ٤٨ - (سمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين): علي بن محمد الضبياع (ت ١٣٨٠هـ)، تحقيق: خلف الحسيني، طبعة المكتبة الأزهرية للتراث بالقاهرة، ط: [١] (١٩٩٩م).
- ٤٩ - (سير أعلام النبلاء): الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب محمود الأرناؤوط، طبعة دار الرسالة ببيروت، ط: [٢] (١٩٩٢م).
- ٥٠ - (شرح التصريح على التوضيح): خالد الأزهرى (ت ٩٠٥هـ)، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٠م).
- ٥١ - (شرح التصريف): الثمانيني (ت ٤٤٢هـ)، تحقيق: إبراهيم البعيمي، طبعة مكتبة الرشد بالرياض، ط: [١] (١٩٩٩م).
- ٥٢ - (شفاء الصدور بذكر قراءة الأئمة السبعة البدور): رضوان بن علي المخللاتي (ت ١٣١١هـ)، تحقيق: فرغلي عرباوي، طبعة مكتبة البخاري للنشر والتوزيع بالقاهرة، ط: [١] (٢٠١٥م).
- ٥٣ - (صبح الأعشى في صناعة الإنشا): القلقشندي (ت ٨٢١هـ)، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت (بدون تاريخ طبع).
- ٥٤ - (الضوء اللامع لأهل القرن التاسع): السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، طبعة دار الكتاب الإسلامي بمصر (بدون تاريخ طبع).

- ٥٥ - (الطراز في شرح بضبط الخراز): أبو عبد الله التنسي (ت ٨٩٩هـ)،  
تحقيق الدكتور: أحمد بن أحمد شرشال، طبعة مجمع الملك فهد  
بالسعودية، ط: [٢] (٢٠١١م).
- ٥٦ - (العقد النضيد في شرح القصيد): السمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ)،  
تحقيق الدكتور: أيمن رشدي سويد، طبعة دار نور المكتبات  
بالسعودية، ط: [١] (٢٠٠١م).
- ٥٧ - (علل النحو) ابن الوراق (ت ٣٨١هـ)، تحقيق: محمود جاسم،  
طبعة مكتبة الرشد بالرياض، ط: [١] (١٩٩٩م).
- ٥٨ - (عمدة الكُتَّاب): أبو جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ)، تحقيق: بسام عبد  
الوهاب، طبعة دار ابن حزم ببغداد، ط: [١] (٢٠٠٤م).
- ٥٩ - (العميد في علم التجويد): محمود بسّة، تحقيق: محمد الصادق  
قمحاوي، طبعة دار العقيدة بالإسكندرية، ط: [١] (٢٠٤٤م).
- ٦٠ - (العين): الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: مهدي  
المخزومي، طبعة دار الحرية ببغداد، سنة: (١٩٨٤م).
- ٦١ - (غاية النهاية): ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: برجستراسر، طبعة  
مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط: [١] (١٩٣٢م).
- ٦٢ - (فتح الوصيد في شرح القصيد): السخاوي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق:  
مولاي الإدريسي، طبعة الرشد بالرياض، ط: [٢] (٢٠٠٥م).

- ٦٣ - (الفهرست): ابن النديم (ت ٤٣٨هـ)، تحقيق: إبراهيم رمضان، طبعة دار المعرفة ببيروت، ط: [٢] (١٩٩٧م).
- ٦٤ - (قصة النقط والشكل في المصحف الشريف): الدكتور عبد الحي الفرماوي، طبعة دار النهضة العربية بالقاهرة، سنة: (١٩٧٨م).
- ٦٥ - (الكتاب): ابن دُرُسْتُوَيْه (ت ٣٤٧هـ)، تحقيق: إبراهيم السامرائي، طبعة دار الثقافة بالكويت (بدون تاريخ طبع).
- ٦٦ - (الكتاب): سيبويه (ت ١٧٠هـ)، تحقيق الدكتور: عبد السلام محمد هارون، طبعة دار الجيل ببيروت (بدون تاريخ طبع).
- ٦٧ - (كتاب المصاحف): السجستاني (ت ٢١٦هـ)، تحقيق: محب الدين واعظ، طبعة دار البشائر ببيروت، ط: [١] (١٩٩٥م).
- ٦٨ - (كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم): التهانوي (ت ١١٥٨هـ)، تحقيق: علي دحروج، طبعة مكتبة لبنان ناشرون ببيروت.
- ٦٩ - (الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها): مكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ)، تحقيق الدكتور: محي الدين رمضان، طبعة دار الرسالة ببيروت، ط: [٥] (١٩٩٨م).
- ٧٠ - (كنز المعاني في شرح حرز الأمانى ووجه التهاني): أبو إسحاق الجعبري (ت ٧٣٢هـ)، تحقيق: فرغلي سيد عرباوي، طبعة مكتبة أولاد الشيخ بالقاهرة، ط: [١] (٢٠١١م).

- ٧١- (اللآلى الفريدة فى شرح القصيدة): محمد بن الحسن بن محمد الفاسى (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: عبد الرازق على موسى، طبعة مكتبة الرشد بالرياض، ط: [١] (٢٠٠٥م).
- ٧٢- (لسان العرب): ابن منظور (ت ٧١١هـ)، تحقيق الدكتور: عامر حيدر، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٣م).
- ٧٣- (اللهجات العربية فى التراث): أحمد علم الدين الجندي، طبعة الدار العربية للكتاب بالقاهرة، ط: [١] (١٩٨٣م).
- ٧٤- (المحكم فى علم نقط المصاحف): أبو عمرو الدانى (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق الدكتور: غانم قدورى الحمد، طبعة دار الغوثانى للدراسات القرآنية بدمشق، ط: [١] (٢٠١٧م).
- ٧٥- (المختصر فى مرسوم المصحف الكريم): أبو طاهر إسماعيل العقيلي (ت ٦٢٣هـ)، تحقيق الدكتور: غانم قدورى الحمد، طبعة دار عمار للنشر والتوزيع بالأردن، ط: [١] (٢٠٠٨م).
- ٧٦- (مراتب النحويين): أبو الطيب (ت ٣٥١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة دار نهضة مصر (بدون تاريخ طبع).
- ٧٧- (المستدرک على الصحيحين): الحاكم النيسابورى (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، طبعة دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع ببيروت، ط: [١] (١٩٩٠م)



- ٧٨- (المطالع النصرية للمطابع المصرية في الأصول الخطية): أبو الوفائي الهوريني (ت ١٢٩١هـ)، تحقيق: طه عبد المقصود، طبعة مكتبة السنة للنشر والتوزيع بالقاهرة، ط: [١] (٢٠٠٥م).
- ٧٩- (معجم الأدباء): ياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ)، طبعة مكتبة عيسى الحلبي بالقاهرة (بدون تاريخ طبع).
- ٨٠- (معجم المؤلفين): عمر رضا كحالة، طبعة مكتبة المثني، ودار إحياء التراث العربي للنشر والتوزيع ببيروت (بدون تاريخ طبع).
- ٨١- (معجم مقاييس اللغة): ابن فارس (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق الدكتور: عبد السلام هارون، طبعة دار الفكر ببيروت: (١٩٩١م).
- ٨٢- (معرفة القراء الكبار): شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٧م).
- ٨٣- (المفيد في شرح القصيد): اللورقي (ت ٦٦١هـ)، حققه: عبد الحميد رويجح في رسالة دكتوراه بالجامعة الإسلامية بالسعودية.
- ٨٤- (المقتضب): أبو العباس المبرد (ت ٢٨٥هـ)، تحقيق الدكتور: محمد عبد الخالق عزيمة، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة، ط: [١] (١٩٧٢م).
- ٨٥- (المقصود والممدود): أبو علي القالي (ت ٣٥٦هـ)، تحقيق: أحمد هريدي، طبعة مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط: [١] (١٩٩٩م).

- ٨٦- (المنح الفكرية شرح المقدمة الجزرية): علي القاري (ت ١٠١٤هـ)،  
تحقيق: عبد القوي عبد المجيد، طبع في مطابع الرشيد للنشر  
والتوزيع بالمدينة المنورة، ط: [١] (١٤١٩هـ).
- ٨٧- (المهند القاضي في شرح قصيد الشاطبي): ابن سكن (ت ٦٤٠هـ)،  
تحقيق الدكتور: يوسف بن مصلح الراددي، طبعة إشراف كرسي  
الملك عبد الله بن عبد العزيز، ط: [١] (١٤٣٩هـ).
- ٨٨- (مورد الظمان في رسم القرآن): الخراز (ت ٧١٨هـ)، تحقيق  
الدكتور: أشرف طلعت، طبعة مكتبة البخاري بالقاهرة.
- ٨٩- (نثر المرجان في رسم نظم القرآن): الأركاتي الهندي  
(ت ١٢٣٨هـ)، تحقيق الدكتور: غانم قدوري الحمد، طبعة مؤسسة  
الضحى للنشر والتوزيع ببيروت، ط: [١] (٢٠١٤م).
- ٩٠- (نزهة الألباء في طبقات الأدباء): الأنباري (ت ٥٧٧هـ)، تحقيق:  
إبراهيم السامرائي، طبعة مكتبة الزرقاء بالأردن، ط: [٣]  
(١٩٨٥م).
- ٩١- (النشر في القراءات العشر): ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: علي  
الضباع، طبعة دار الفكر ببيروت، (بدون تاريخ طبع).
- ٩٢- (النقط في شكل المصاحف وكيفية ضبطها): الداني، تحقيق: فرغلي  
عرباوي، طبعة مكتبة أولاد بالقاهرة، ط: [١] (٢٠٠٨م).

- ٩٣ - (النقط والشكل): ابن السراج (ت ٣١٦)، تحقيق الدكتور: غانم قدوري الحمد ضمن كتابه (علم النقط والشكل)، طبعة دار عمان بالأردن، ط: [١] (٢٠١٦م).
- ٩٤ - (النكت الحسان في ضبط وتجويد آي القرآن): محمد كحيل، طبعة دار السلام بالقاهرة، ط: [١] (٢٠١٨م).
- ٩٥ - (نهاية القول المفيد): الجريسي (ت ١٩٠٢م)، تحقيق: جمال الدين شرف، طبعة دار الصحابة بطنطا، ط: [١] (٢٠٠٩م).
- ٩٦ - (النوادر في اللغة): أبو زيد الأنصاري (ت ٢١٥هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر، طبعة دار الشروق بالقاهرة، ط: [١] (١٩٨١م).
- ٩٧ - (وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان): ابن خلكان (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، طبعة دار جهاد بيروت: (١٩٧٨م).
- ٩٨ - (الوفيات): محمد بن هجرس بن رافع (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، طبعة مؤسسة الرسالة بيروت، ط: [١] (١٤٠٢هـ).

\*\*\*\*\*

## محتويات البحث

- ملخص البحث باللغة العربية .....
- ملخص البحث باللغة الإنجليزية .....
- المقدمة .....
- أهمية البحث .....
- أسباب اختيار الموضوع .....
- أهداف الموضوع .....
- مشكلة البحث .....
- الدراسات السابقة .....
- منهج البحث .....
- خطة البحث .....
- التمهيد: (التعريفات) .....
- المطلب الأول: تعريف: (الضبط) .....
- المطلب الثاني: تعريف: (علامات ضبط المصحف) .....
- المطلب الثالث: تعريف: (التوجيه) .....
- المبحث الأول: (نشأة علامات الضبط وتطورها) .....
- المبحث الثاني: (توجيه علامات الضبط) .....
- المطلب الأول: (توجيه علامات الحركات الثلاث) .....
- المسألة الأولى: (توجيه هيئات علامات الحركات) .....
- المسألة الثانية: (علل اختيار مواضع علامات الحركات) ...
- المطلب الثاني: (توجيه علامة التنوين) .....

- المطلب الثالث: (توجيه علامة السكون) .....
- المطلب الرابع: (توجيه علامة الشدة) .....
- المطلب الخامس: (توجيه علامة المدة) .....
- المطلب السادس: (توجيه علامة المختلس، والمشم، والممال)
- المطلب السابع : (توجيه علامة الهمزة) .....
- المسألة الأولى: (توجيه علامة همزة القطع) .....
- المسألة الثانية: (توجيه علامة همزة الوصل) .....
- الخاتمة: .....
- كشاف أهم المصادر: .....
- كشاف الموضوعات: .....



